توظيف تقنيات الحِجَاج البلاغي
في الخطاب القضائي
مقاربة في تحليل الخطاب الجاد

إعداد

سعد محمد عبد الغفار يوسف

أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية، كلية الآداب،

جامعة الوادي الجديد

توظيف تقنيات الحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي

مقاربة في تحليل الخطاب الجاد

سعد محمد عبد الغفار يوسف

قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الوادي الجديد، الخارجة، مصر.

البريد الإلكتروني: saadyousef@art.nvu.edu.eg

الملخص :

يُعدُّ هذا البحث إحدى المقاربات في تحليل الخطاب الجاد (الخطاب القضائي) من منظور الحِجَاج البلاغي؛ إذْ إنه يدرس مدى قدرة الآليات البلاغية التَّركيبيَّة، والبيانيَّة، والإيقاعيَّة على تحقيق الحِجَاج عن طريق التَّأثير والاستمالة، والإثبات والاستدلال، ومن ثَم تحقيق الإقناع بما خطَّطَ له الخطاب من غايات وأهداف. ويهدف البحث إلى استظهار البُعد الحِجَاجي للبلاغة العربيَّة، وبيان مدى قدرتها على تجاوز إنتاج الخطاب الخَطابي (الاحتفالي) إلى إنتاج خطابات جادَّة تستندُ في المُحاجَجة لقضاياها على التَّقنيات البلاغيَّة التي تمثِّل استراتيجيات ناجحة في تحقيق غايات وأهداف الخطاب. وقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي التَّحليلي، حيث حاول رصد بعض مظاهر وتقنيات الحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي عن طريق تحليله لكيفيَّة اشتغال الحِجَاج بالاستعارة والسُّؤال، والإيقاع، في تحقيق فعل الإقناع في بعض المرافعات القضائية. ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث:

- بيان الدَّور الذي اضطلعتْ به البلاغة في إنتاج خطاب قضائي ناجح.

-مثَّلتِ الاستعارة تقنيةً حِجَاجيَّةً وبِنيةً إقناعيَّةً في معماريَّة الخطاب القضائي تبلورتْ بموجبها بعضُ الأدلة التي اقتضاها سياق الخطاب.

- مثَّلَ أسلوبُ السُّؤال تقنيةً حِجَاجيَّةً مهمة في الخطاب القضائي كرَّست بشكل واضح لإدانة المتهم في سياق الاتهام.

-شكَّلَ الإيقاع - في الخطاب القضائي- وسيلةً مكرَّسةً بقوة من أجل تحقيق التَّأثير والاستمالة على المستوى العاطفي (الباتوس Pathos) الذي يُعنَى بكلِّ ما له صلة بنوازع المخاطَبين (سيكولوجيَّة المتلقي).

الكلمات المفتاحية: الخطاب القضائي، الحِجَاج البلاغي، الاستعارة، حجاجية السؤال، الإيقاع.

Employing the Techniques of Rhetorical Argumentation in The Judicial Discourse

An Approach to Serious Discourse Analysis

Saad Mohammed Abdel-Ghaffar Yousef

Department of Arabic Language, Faculty of Arts, New Valley University, Alkhargah, Egypt.

Email: saadyousef@art.nvu.edu.eg

Abstract:

The present study is an approach to analyze serious discourse (Judicial discourse) from the perspective of rhetorical argumentation. It examines the extent to which the structural, rhetorical mechanisms and the rhythmic rhetorical mechanisms are able to achieve arguments by influencing and coaxing, and by proof and inference. This in turn achieves persuasion of the goals and objectives planned by the discourse.

The study aims to spotlight the argumentative dimension of Arabic rhetoric, and to show the extent of its ability to transcend the production of rhetorical (ceremonial) discourse to produce serious discourses. The argumentation of these serious discourses is based on rhetorical techniques that are considered successful strategies in achieving the goals and objectives of the discourse.

The study adopts a descriptive analytical approach. It tries to observe some aspects and techniques of rhetorical arguments in the Judicial discourse by analyzing how arguments influence others through the use of metaphor, question, and rhythm, so as to achieve the act of persuasion in some legal proceedings.

Among the most important conclusions of the study:

-The role played by rhetoric in producing a successful judicial discourse is highlighted. Metaphors are argumentative techniques and persuasive structures in the architecture of judicial discourse.

Using metaphors crystallizes some of the evidence required by the context of the discourse.The questioning method represents an important argumentative technique in the judicial discourse, clearly devoted to convicting the accused in the context of the accusation.

-Rhythm - in the judicial discourse - is a means strongly devoted to achieve influence and coaxing on the emotional level (pathos), that is concerned with everything related to the inclinations of the addressees (the psychology of the recipient).

Keywords: Judicial discourse, Rhetorical argumentation, Metaphor, Argumentation of the question, Rhythm.

مقدمة :

بسم الله والحمد لله والصَّلاة والسَّلام على سيدنا محمَّد رسول الله، أمَّا بعد.

فإنَّ علاقة البلاغة بالحِجَاج قديمة قِدَم البلاغة نفسها، وليس أدل على ذلك – في السِّياق الغربي– من نشأة البلاغة اليونانيَّة في سياق قضائي، كما هو ثابت في كتابي (محاورة جورجياس) و(القوانين) لأفلاطون Plato ، وكتابي (البلاغة)، و(فن الشعر) لأرسطو Aristotle الذي أرجعَ نشأة البلاغة إلى الممارسات الخَطابيَّة لمجموعة من الخطباء المشهورين (تسياس Tisias، وكوراكس Corax، وسيراكوز Syracuse) الذين برعوا في إقناع الآخرين بوجهة نظرهم، ومن ثَم غدتْ ممارساتهم الخَطابيَّة بداية حقيقية لظهور الحِجَاج البلاغي، الذي لعبَ دورًا مهمًا في التَّأييد القانوني legal advocacy لحق مُلَّاك الأراضي في استرداد أراضيهم التي صُودِرت من قِبل طغاة صقلية في القرن الخامس قبل الميلاد؛ حيث أعطت البلاغة معنىً للحقوق وصوتًا للقوانين، فحملتْ عبءَ الحِجَاج والإثبات، بوصفها آليةً يتمَّ من خلالها عرض وتمثيل القضايا القانونيَّة في ساحات المحاكم.

كذلك ارتبط الحِجَاج بالبلاغة العربيَّة منذ وقتٍ مبكرٍ من تاريخها؛ حيث نبَّه البلاغيون العرب إلى دور التَّقنيات البلاغيَّة المختلفة، التَّركيبيَّة، والتَّخييليَّة، والإيقاعيَّة، في إثبات الحُجَّة، واستدراج الخَصْم إلى الإذعان والتَّسليم بما خطَّطَ له المتكلِّم؛ فذهبوا إلى أنَّه لا انتفاع بإيراد الأفكار المليحة الرَّائقة، ولا المعاني اللَّطيفة الدَّقيقة ما لم تكن موظَّفَة ومستجلَبَة لبلوغ غرض المتكلِّم، فمدحوا ظهورَ الحُجَّة، وحذَّروا من اختلالها، وذلك على نحو ما

نجده في البيان والتَّبيين للجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، وفي أسرار البلاغة ودلائل الإعجاز للإمام عبد القاهر الجرجاني (ت: ٤٧١ هـ).

هذا، ويؤكِّد ظهور مصطلح البلاغة الجديدة The new Rhetoric في الدِّراسات الأوروبيَّة – في الأونة الأخيرة – على مركزيَّة البلاغة في الممارسات القانونيَّة Legal Practices، الأمر الذي يعكس المظهر الحِجَاجي للبلاغة، بما طرحته من نظريات، ورؤى جديدة في تحليل الخطاب، مثل: الحِجَاج Argumentation، والتَّداوليَّة pragmatics، وبلاغة السَّرد Rhetoric of the narrative، وبلاغة العامَّة public Rhetoric ...إلخ، وهو ما يعني أنَّ العملية القانونيَّة – رغم محاولاتها المستمرة ادِّعاء اليقين– مبنيَّة بقوة على البلاغة، فوراء كل حِجاَج بلاغة .

وسوف نعرض في هذا البحث لكيفيَّة اشتغال بعض تقنيات الحِجَاج البلاغي مثل: (الاستعارة، وأسلوب السُّؤال، وبعض تقنيات الإيقاع) في صناعة وصياغة حُجَج الخطاب القضائي، بقصد الاستدلال على القضايا التي يعرض لها الخطاب، واستمالة المخاطَبين والتأثير عليهم، ومن ثَم إقناعهم بما خطط له الخطاب، وذلك من خلال تحليل نماذج من المرافعات القضائيَّة التي تمَّ تداولها في أروقة بعض المحاكم المصريَّة.

– أسئلة البحث:

يطرح البحث بعض التَّساؤلات المرتبطة بعلاقة البلاغة بالخطاب الجاد، لا سيَّما الخطاب القضائي، منها :

– هل تُمثِّلُ البلاغةُ ترفًا لدى منتجِي الخطاب القضائي، بحيث يمكن الاستغناء عنها في صياغة خطاباتهم، أم أنها أساسٌ من أسس نجاحه في تحقيق مقاصده وأهدافه ؟

– هل يمكن أن تُمثِّلَ التقنيات البلاغية – التَّركيبيَّة، والتَّخييليَّة، والإيقاعيَّة– وسيلةً من وسائل الحِجَاج في الخطاب القضائي؟

– هل يمكن للبلاغة أن تُكرِّسَ لحِجَاج السُّلطة القضائيَّة، وما يصدر عنها من أحكام ؟

– أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تقديم تحليل بلاغي لنماذج من بعض المرافعات القضائيَّة التي تمَّ تداولُها في أروقة بعض المحاكم المصريَّة، بوصفها أحد أنماط الخطاب الجاد Serious discourse ؛ بهدف بيان الأثر الحِجَاجي لبعض التَّقنيات البلاغيَّة في تحقيق فعل الإقناع والتأثير على المخاطَبين، وتسعى الدراسة في هذا الصَّدد إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

– محاولةُ استظهار البُعد الحِجَاجي للبلاغة العربيَّة التي اتُهِمتْ بالعناية بالخطاب الاحتفالي دون الخطاب الجاد.

– بَيانُ الدَّور الذي تضطلعُ به البلاغة في إنتاج خطاب قضائي ناجح يستندُ في المُحاجَجة لقضاياه على التَّقنيات البلاغيَّة.

– بيانُ مدى نجاح البلاغة العربية في تجاوز إنتاج الخطاب الخَطابي (بفتح الخاء) إلى إنتاج خطابات جادَّة ذات استراتيجيات ناجحة في تحقيق أهدافها.

– يسعى البحث أن يكون أحد روافد التَّأسيس النَّظري والتَّطبيقي لتحليل الخطاب القضائي من منظور الحِجَاج البلاغي.

– الدِّراسات السَّابقة:

غَدتْ بلاغة الخطاب القضائي حقلًا معرفيًّا له مشروعيته، لا سيَّما بعد كلِّ هذه المقاربات في تحليل الخطاب الجاد (السِّياسي، والاقتصادي، والعسكري ...إلخ) التي تزخر بها الأقسام الأكاديميَّة في كثير من جامعات أوروبا وأمريكا، وتُعنَى بها بعض الأقسام الأكاديمية في جامعاتنا العربية على استحياء.

ولم أقف – على حدِّ علمي– فيما طالعتُ من دراسات وبحوث على دراسة متخصصة تناولت الحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي في الدَّرس العربي الأكاديمي –حتَّى وقت هذه الدراسة– لحداثة هذه المعالجة في تحليل الخطاب القضائي، وقد كان ذلك من الصعوبات التي واجهتني في هذه الدراسة، حيث لا تتوفَّر مراجع أصيلة في موضوع الدراسة.

– منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التَّحليلي، حيث حاول رصد بعض مظاهر وتقنيات الحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي عن طريق تحليله لكيفيَّة اشتغال الحِجَاج بالاستعارة، والسُّؤال، والإيقاع، في تحقيق فعل الإقناع في بعض المرافعات القضائيَّة.

وقد جاء البحث موزَّعًا على مبحثين: مبحث نظري، ومبحث تطبيقي على النحو الأتي:

– مقدمة :

- المبحث الأول: الحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي (إطار نظري).

- المطلب الأول: في مفهوم الحِجَاج البلاغي.

- المطلب الثَّاني: مفهوم الخطاب القضائي.

- المطلب الثَّالث: السِّمات الرَّئيسة للخطاب القضائي.

- المبحث الثَّاني: تقنيات الحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي (نماذج تطبيقيَّة).

المطلب الأول: حِجَاجيَّة الاستعارة.

- المطلب الثَّاني: حِجَاجيَّة السُّؤال.

- المطلب الثَّالث: الحِجَاج الإيقاعي.

- خاتمة بأهم نتائج البحث.

- قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول

الحِجَاجُ البلاغي في الخطاب القضائي

(إطارٌ نظـريٌّ)

ليس الحِجَاج Argumentation قصرًا على خطاب دون خطاب، فهو ملازمٌ لكلِّ خطاب لغوي؛ بما تُتيحُه اللُّغة – بوصفها المادة الأولى للإقناع – من طرق الاستدلال، واستراتيجيات الإقناع الملائمة لجميع سياقاته. والخطاب القضائيforensic Discourse وفق هذا المعنى هو خطابٌ حِجَاجي؛ لاستناده إلى حُجِيَّة اللُّغة، فضلًا عن حُجِيَّة القوانين والأعراف والتَّقاليد، والقيم السَّائدة في المجتمع...؛ بقصد إقناع مُتقصِّي الحقائق بإدانة أو تبرئة المدَّعَى عليه.

هذا، ويُمثِّلُ الحِجَاج البلاغي Rhetoric Argumentation أحد أنماط التَّأثير والاستمالة التي يلجأ إليها الخطاب القضائي؛ بقصد التَّأثير على مواقف وسلوكيات مخاطبيه. وسوف نعرض في هذا الإطار النَّظري لمفهومي الحِجَاج البلاغي، والخطاب القضائي، ثم نختم بالسِّمات الرَّئيسة للخطاب القضائي.

المطلب الأول

في مفهوم الحِجَاج البلاغي

الحِجَاجُ Argumentation ممارسةٌ لغويَّةٌ واعيةٌ بأهدافها، وحاجةٌ تواصليَّةٌ، نلجأ إليها في كلِّ شؤون حياتنا: في البيت، والعمل، وقاعات الدَّرس، وساحات القضاء... إلخ؛ إمَّا دفاعًا عن آرائنا، أو إقناعًا للآخرين بصحتها، أو تبريرًا لبعض أفعالنا ...إلخ. ومن ثَمَّ فهو – من هذه الجهة – تداوليٌّ وظيفيٌّ،

ينشدُ تحقيقَ غايات بعينها، مستندًا في ذلك إلى سلطة اللُّغة، وما تُتيحه للناطقين بها من تقنيات حِجَاجيَّة.

هذا، وتُمثِّلُ التَّقنيات البلاغيَّة: التَّركيبيَّة، والتَّخييليَّة، والإيقاعيَّة، إحدى أهم استراتيجيات الحِجَاج اللُّغوي التي تتيحها اللُّغة في سياق المرافعات القضائيَّة، وهو ما التفتَ إليه أرسطو في تعريفه للبلاغة بأنَّها " فنُ الإثبات في سياق المُحَاكمة القانونيَّة[١]"، وفي تعريفه للخطابة (الريطوريقا) بأنَّها " قوةٌ تتكلَّفُ الإقناع الممكن ...[٢]"، وفي ربطه بين الخطابة (الريطوريقا)، وصناعة الجدل (الديالقطيقية) بوصفهما يرميان إلى شيءٍ واحدٍ هو الإقناع[٣] الذي يؤدي بدوره إلى تغيير في توجهات، وآراء، وسلوك الآخرين.

ويبدو أنَّ شاييم بيرلمان Chaim Perelman ، ومساعدته أولبرخت – تيتكا Olbrecht - Tytica كانَا شَاخصَيْن في تعريفهما للحِجَاج إلى تعريفي أرسطو السَّابقَيْن للبلاغة والخطابة، حينما عرَّفَا الحِجَاج بأنَّه " جملة الأساليب التي تَضطلعُ في الخطاب بوظيفة حمل المتلقي على الاقتناع Conviction بما نعرضه عليه، أو الزِّيادة في حجم هذا الاقتناع لغاية

١–سلوان، توماس أ : موسوعة البلاغة، ترجمة نخبة، إشراف وتقديم: عماد عبد اللطيف، مراجعة: عماد عبد اللطيف، مصطفى لبيب، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٧٠٠، ط١، القاهرة، ٢٠١٦م ٣٦٩/٣.

٢– أرسطوطاليس: الخطابة، الترجمة العربية القديمة، حقَّقه وعلَّق عليه: عبد الرَّحمن بدوي، وكالة المطبوعات بالكويت، دار القلم، بيروت – لبنان، ١٩٧٩م، ص ٩ .

٣– راجع: المصدر السابق نفسه: ص٣.

أساسيَّة، هي الفعل في المتلقي على نحو يدفعه إلى العمل أو يُهيّئه للقيام به[4]".

ويُمثِّلُ الحِجَاج من وجهة نظر بيرلمان Perelman ، وتيتكا Tytica مظهرًا من مظاهر إنجاز الفعل؛ لكونه يدفع المتلقي إلى العمل أو يُهيِّئُه للقيام به على نحوٍ يخدم أهدافَ الخطاب[٥]، حيث يدفعه إلى استنتاج الحُجَّة[٦]؛ ولذلك كان نجاح الحِجَاج البلاغي، متوقفًا – في جزْء منه– على قوة التَّأثير المَبنيَّة على الخبرة في الإثبات، والاستدلال، وابتكار الأدلة التي تحقق بدورها اقتناع المخاطَبين بأشياء لم تكن في قناعاتهم من قبل.

وتُعدُّ البلاغة – بما تمتلكه من قدرة كبيرة على التَّأثير والاستمالة، والإثبات والاستدلال والمبالغة في أداء المعنى[٧] عبر طاقاتها التَّعبيريَّة الهائلة – إحدى آليات الحِجَاج الناجح الدالة على تَلبُّس الحِجَاجي العقلي بالجمالي المُمتِع، فهي " ليست محصورة في البُعد الجمالي بشكل صارم، بل تنزعُ إلى

4- Argumentation, Chaim Perelman Tyteca, Rhetoric: A Treatise on The New
France, 1969, v1, p. 92.

5 – p. 92 Rhetoric: The New

٦- راجع: صولة، عبد الله : الحِجَاج أطره ومنطلقاته من خلال مصنف الحِجَاج، دار الفارابي، بيروت– لبنان– منشورات كلية الآداب بمنوبة، تونس، ط٢، ٢٠٠٧م، ص ٣٣.

٧- راجع: السَّكاكي: مِفتاح العلوم، ضبطه وكتب هوامشه وعلَّق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧، ص٤٣٨، ٤٣٩.

أن تصبح عِلمًا واسعًا للمجتمع[٨]"، وهذا ما أكَّده جورج لاكوف G. Lakoff، وجونسون Johnson عام ١٩٨٠م في كتابهما المهم " الاستعارات التي نحيا بها Metaphors We Live By "؛ ولذلك استمرَّ النظر إليها قرونًا طويلة – ولا يزال– بوصفها قوى لا يمكن الاستغناء عنها في تحقيق مقاصد الخطاب – أي خطاب– لِمَا لتقنياتها من قوةٍ داعمةٍ ومساندةٍ للوظيفة البرهانيَّة الاستدلاليَّة للخطاب[٩]؛ وهو ما فَطنَ إليه الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ) مبكرًا، عندما جعلها مرادفًا " للبصر بالحجَّة، والمعرفة بمواضع الفرصة[١٠]". الأمر الذي يعني أنَّنا لا يجب أن ننظر إليها بوصفها تَرفًا أو خيارًا يأخذه القانونيون في خطاباتهم أو يُهملونه؛ بل هي أساس متين من أسس صناعة خطاباتهم، وآلية فاعلة من آلياته الحجاجيَّة[11]؛ لكونها وسيلةً مكرَّسةً بقوة من أجل تحقيق التَّأثير والاستمالة على المستوى العاطفي (الباتوس Pathos) الذي يُعنَى بكلِّ ما له صلة بنوازع المخاطَبين (سيكولوجيَّة المتلقي)، وكذلك تحقيق الإقناع على مستوى الحُجَّة العقليَّة (اللوغوس Logos) التي تُعنَى بكلِّ ما له صلة باللُّغة بوصفها حُجَّةً في ذاتها، وهو ما

٨–بيلت، هنريش: البلاغة والأسلوبيَّة، ترجمة وتقديم: محمد العمري، إفريقيا الشرق، المغرب، ١٩٩٩م، ص٩٢.

٩– وليس أدل على ذلك من اشتغال بعض فنون البلاغة بهذا المعنى، أمثال: حسن التعليل، والمذهب الكلامي، والتشبيه الضِّمني.

١٠–الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر: البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط٥، ١٤٠٥هـ–١٩٨٥م، ٩٢/١.

11– راجع: Laurent Pernot, Rhetoric in Antiquity, (Washington, D.C: The University of America Press, 2005), 190.

يعني أنَّ الخطاب الحِجَاجيَّ يُقوّي طرحَه بالاعتماد على الأساليب البلاغيَّة التي تُؤدّي وظائف إقناعيَّة استدلاليَّة، تُظهِرُ المعنى بطريقة أجلى وأوقع في النفس(١٢).

هذا، وقد يَتلبَّسُ الحِجَاجُ – في كثير من الأحيان– بزخرف القول وتمويهه، فقد تُصَاغ الحُجَّةُ الباطلة في أسلوب بليغ يُخفِي فسادَها(١٣)، فتُحدِثُ بجمال إحكامها، وحسن صياغتها وعرضها، وقوة تأثيرها حِجَاجًا مُغالِطًا، يمارسُ سلطتَه في استمالة النفوس والعقول، ومن ثَم إقناعها، وهو ما حذَّرَ منه الرَّسول صلى الله عليه وسلم، في قوله: (إنَّكم تَختَصِمُون إِليَّ، ولعلَّ بعضَكُم أَنْ يكونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ من بعض، فَأقضِيَ له على نحو مِمَّا أَسْمَعُ منه، فمَن قطعتُ له من حقّ أخيه شيئًا فلا يأخُذْه، فإنَّما أقطعُ له به قطعةً من النَّار(١٤))، ومعنى " أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ"، أي: أفطن لها، وأغوص عليها من خَصْمِه(١٥)، بما يمتلكه من مهارةٍ ووَعي بتوظيف الاستراتيجيات والآليات اللُّغوية والبلاغيَّة المؤثِّرة في المخاطَب، أكثر من حِيازته للحقِّ والحقيقة، الأمر الذي قد يترتبُ عليه إبطالُ حقٍّ.

١٢– راجع: الحباشة، صابر: التداوليّة والحجاج: مداخل ونصوص، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق، ط١، ٢٠٠٨م، ص٥٠.

١٣–راجع: عبد الرَّحمن، طه: اللِّسان والميزان أو التَّكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط١، ١٩٩٨م، ص١٣٧.

١٤– النَّووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى: شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط٢، ١٣٩٢هـ، ١٢/٥.

١٥– راجع: ابن دريد، أبو بكر بن محمد: كتاب الملاحن، تحقيق: عبد الإله نبهان، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، سورية، ١٩٩٢م، ص٦٤.

المطلب الثَّاني

الخطاب القضائي: مفهومه، وسماته

١- مفهوم الخطاب القضائي forensic Discourse :

الخطاب Discourse تواصلٌ لغوي يجري بين متكلِّمٍ ومستمعٍ في سياقٍ تواصلي محدَّدٍ، بوصفه إنتاجًا تفاعليًّا للمعنى، يتحدَّد نوعه بالنَّظر إلى موضوعه، والجهة الصَّادر عنها، وفضائه المكاني(١٦). ويُطلَقُ الخطاب القضائي forensic Discourse على الخطاب الذي تُنتجه السُّلطة القضائيَّة في جلسة قضائيَّة تُحدَّدُ زمانًا ومكانًا من قِبَل الهيئات المختصَّة...، وهو من حيث الوظيفة يهدف إلى إقناع المخاطَبين بتحقيق العدالة(17)، أمَّا من حيث الجهة التي يصدر عنها، فهو خطابٌ مُؤسَّسي جاد، يصدرُ عن المؤسسة القضائيَّة، أو النيابة العامّة، أو مُمثلي الدِّفاع، ولا يُعدُّ حديث القضاة أو المُحقِقِين القانونيين خطابًا قضَائيًا forensic إلَّا إذا أُنتِجَ في سياق Context (فضاء) تواصلي محدَّدٍ، مثل: قاعات المحاكم، أو قاعات

١٦-راجع: ميلز، سارة : الخطاب، ترجمة:عبد الوهاب علوب، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٥٨١، ط١، ٢٠١٦م، ص١٥. نتحدَّث -هنا- عن الخطاب المنطوق؛ لأنَّه "ضمن المعنى "السيميوطقي" الواسع قد يشير الخطاب -أيضًا- إلى تعبيرات غير لفظية، مثل: الرسومات، والصور، والإيماءات، وعلامات الوجه أو لغته ...إلخ".(راجع: دايك، توين فان: الخطاب والسلطة، ترجمة: غيداء العلي، مراجعة: عماد عبد اللطيف، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٤١٩، ط١، ٢٠١٤م، ص٢٢٣).

17 - Bitzer, Lloyd. The rhetorical situation. Philosophy and Rhetoric, 1968, 1: 1–14.

التَّحقيقات القانونيَّة / القضائيَّة؛ لأنَّ النَّصَّ وَحْدَه لا يُمكنه أن يُحدِّدَ هُويَّة الخطاب القضَائي بشكلٍ حاسمٍ، وإنَّما يتدخل في ذلك سياقُ الخطاب وفضاؤه بشكلٍ واضحٍ، فإذا قال القاضي: " حَكمَتِ المحكمةُ ...، بمعاقبة المتهم بالحبس سنة مع الشغل والنفاذ"، فإنَّ هذه الجملة من خطابه (حكمتِ المحكمةُ) ليس لها معنىً إلَّا إذا قِيلتْ في سياق قضائي بعينه (يقضي باتباع إجراءات بعينها)، ووَقعَتْ في فضاء مؤسسي محدد (هو قاعة المحكمة)، ونطقَتْ بها جهاتُ التَّلفُّظ المعنيَّة بذلك (القاضي المختص بنظر القضية)، بوصفه السُّلطة المخوَّلَة بإصدار الأحكام؛ ولذلك تخرجُ هذه الجملة من حيز الإخبار إلى نطاق أفعال الأحكام actes verdictifs، أو أفعال الكلام speech actes بتعبير جون أوستن John Austin ، وجون سيرل John Searle[١٨]. أمَّا إذا قالها أحدُ الناس في السُّوق –مثلًا– فإنَّه لا يترتبُ عليها أي أثر؛ لوقوعها خارج فضائها المؤسسي (قاعة المحكمة)، وصدورها عن غير ذي صفة.

وإذا كان الخطيب حَائِزًا للسُّلطة قبل التَّلفُّظ في حال الخطاب القضَائي، فإنَّه يظلُّ بحاجةٍ إلى الاستعانة بتقنيات الحِجَاج البلاغي، واختيار الاستراتيجية Strategy المناسبة لوظيفة وموضوع خطابه[١٩]؛ بغيةَ تحقيق

١٨– وهو ما يعني أنَّ أحد أجزاء النَّص قد يمثل فعلًا من أفعال الكلام. راجع: جون أوستن: نظرية أفعال الكلام، ترجمة: عبد القادر قينيني، إفريقيا الشرق،١٩٩١م.

١٩– راجع: دايك، فان : النَّص والسِّياق، استقصاء البحث في الخطاب الدلالي التداولي، ترجمة: عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، بيروت، ٢٠٠٠، ص٢٥٨.

مقاصد وغايات خطابه[٢٠]، وهو ما يَعني أنَّ البلاغة تُسهم في التَّكريس لحِجَاج السُّلطة القضائيَّة، وما يصدر عنها من أحكام.

وإذا كان خطاب النِّيابة العامَّة يهدفُ في بعض القضايا إلى تبشيع الجرائم وتهويلها وبيانِ حجم الاعتداء، وانحطاطِ الأخلاق، وخرق القوانين... إلخ؛ بقصد استنكار الجريمة وإثبات التُّهمة على المتهم...؛ لتنتهي إلى الحُكم الذي تراه مناسبًا للواقعة موضوع المرافعة[٢١]، فإنَّه يسعى عبر التَّأثير الأخلاقي (الإيتوس Ethos) المتمثل في الصَّفات الشَّخصيَّة للخطيب إلى استثمار كلِّ إثارةٍ مصحوبة بألمٍ في نفوس المخاطَبين[٢٢]، فضلًا عن استثمار طاقات اللُّغة والبلاغة الشَّاخصة إلى البرهان العقلي، والحُجَج المنطقيَّة في الاستنباط، والقياس، وبناء الأدلة ...إلخ. ومن ثَم يمكن وصف خطاب النيابة العامة بأنَّه خطاب حِجَاجِي تأثيري بالدرجة الأولى، يَعِي جيدًا كلَّ ما يُمكن أن يُحرِّك الذَّات التي يتوجَّه إليها[٢٣]، إنَّه – في توظيفه لبعض التقنيات البلاغيَّة– يُدرك أنَّ الفكر الإنساني ليس بُرهَانيًّا ولا استدلاليًّا على

٢٠– راجع: البهلول، عبد الله : الوصايا الأدبيَّة إلى القرن الرابع هجريا، مقارنة أسلوبيَّة حِجَاجِية، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠١١م، ص٣٣٤، ٣٣٥.

٢١– ينبغي أن نشير هنا إلى أنَّ مرافعة النيابة (الادعاء العام) يندرج تحت خطاب السُّلْطة.

٢٢– يرى أرسطو أن هناك ثلاثة أسس للحجج البلاغية في الخطاب، هي: الحِجَاج القولي (اللوجوسLogos)، وحِجَاج الشخصية (الإيتوسEthos)، والحِجَاج العاطفي(الباتوسPathos). (راجع: موسوعة البلاغة، ٣/١٠٠–١٠٣).

٢٣– راجع: الوالي، محمد : من بلاغة الحِجَاج إلى بلاغة المحسنات، مجلة فكر ونقد، العدد ٨، دار النشر المغربية، ١٩٩٨ م، ص١٢٤.

الـدَّوام، فهـو يحتـاج أحيانًـا إلـى تعطيـف المخـاطَبين، كمـا يـدرك أيضًـا أنَّ حِجَاجَه وتأثيره يظلُّ ناقصًا إذا ما خلا من تأثيرات الحُجَج العقليَّة والمنطقيَّة.

أمَّا خطابُ الدِّفاع فيلجأ عادةً إلى الحِجَاج العاطفي الشَّاخص إلى إثارة استعطاف هيئة المحكمة، وتهيئتها للشفقة والرَّحمة على موكله عن طريق إقناعها بقساوة الظروف المحيطة به، وانعدام القصد والنِّية Intention [٢٤] في اقتراف الجريمة، وذلك عن طريق سَوق مجموعة من الحُجَجِ المكتنزة بالتَّأثيرات العاطفيَّة (الانفعاليَّة) Pathos أولًا، ثم العقليَّة Logos ثانيًا؛ ولذلك أدرك القانونيون جيدًا " أنَّ البلاغة صفة لازمة لمَن جعل الدِّفاعَ عن الناس مهنتَه، واصطلحوا على وجوب أن يكون المحامي – أو عضو النِّيابة العامَّة – فصيحَ اللِّسان، بالغَ الأثر بكلامه، متلاعبًا بالعقول والقلوب معًا!، وما يزال الإجماع على لزوم توافر هذه الصِّفات واقعًا[٢٥].

٢- سمات الخطاب القضائي :

ينشدُ الخطاب القضائي forensic Discourse تحقيقَ العدالة من خلال التَّركيز على إثبات الأدلة، والتنبؤ بحُجج الخصوم، وتفنيدها، والرَّد عليها...، عن طريق استعمال مجموعة من الاستراتيجيات التي تسعى لتحقيق أهدافه وغاياته، شأنُه في ذلك شأن كل خطاب موجَّه، فهو خطابٌ :

٢٤- القصد أو النَّية في القانون: هو عزم داخلي للتصرّف في اتجاه معيّن. (ينظر: جيرار كورنو، معجم المصطلحات القانونية، ج ٢/ ١٧٥٧).

٢٥- عريبي، زكي : لغة الأحكام والمرافعات، الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية في مصر ١٨٨٣ – ١٩٣٣م، نادي القضاة، مطابع روز اليوسف، ط٢، ١٩٩٠م، ص ١٥٦ وما بعدها.

- مؤسسيٌ تواصلي، يُمثِّلُ مظهرًا من مظاهر المُمَارسَة المؤسساتيَّة للغة.

- وَظيفيٌ، شَاخصٌ إلى تحقيق العدالة، ثري بالمصطلحات القانونيَّة.

- مُخَطَّطٌ له، مبنيٌّ على استراتيجية تنشد تحقيق أهدافه ومقاصده.

- يكتسبُ صفتَه القضائيَّة من مُنتِجِه، ومُلقِيه، وفضَائه المكاني المُحدَّد.

- يُمثِّلُ شَكلًا من أشكال ممارسة السُّلطة.

- يَنزعُ إلى الحِجَاج بالسُّلطة أحيانًا، حيث يسيطر القضاة على حوار المدعَى عليهم، والشهود، والدفاع أيضًا.

- تحضرُ الأفعال التَّوجيهيَّة Directive acts فيه بقوة.

- إقناعيٌ حِجَاجي، يعتمد على صناعة الحجَّة، يُعنَى بالوظيفة الحِجَاجِيَّة؛ ومن ثَم يعتمد على البُنَى المنطقيَّة والجدلية بشكلٍ ملحوظ.

- موجَّهٌ إلى جمهور بعينه.

- تتنوعُ استراتيجياته بتنوع موضوعه، بقصد إنجاح العملية الحِجَاجِيَّة.

- لا يقتصر على التأثير والبرهان فقط، بل يتعداه؛ ليصل إلى درجة التوجيه والإصلاح.

٣- تحليل الخطاب القضائي Forensic discourse analysis :

يُعدُّ تحليل الخطاب Discourse analysis بصفة عامَّة حقلًا بينيًّا، يتحرَّك في مناطق اهتمام مجموعة من العلوم – بوصفه ممارسة اجتماعيَّة للغة– منها: علم اللُّغة، والبلاغة والفلسفة، وعلم النفس، وعلم الاجتماع،

وإثنوغرافيا التواصل، وغيرها من العلوم[٢٦] التي تُعنَى بوصف النَّص، وتحاول تقديم تفسير للعلاقة بينه وبين مجال التفاعل معه، ثم تعرض للعلاقة بين التَّفاعل والسِّياق الاجتماعي، بوصف هذه العناصر الثلاثة (النَّص، والتَّفاعل، والسِّياق الاجتماعي) هي عناصر الخطاب[٢٧]. ومن هذا المنطلَق سوف يكون تحليلنا للحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي شاخصًا إلى الاهتمام بالنَّص، مع بيان كيفيَّة اشتغال بعض تقنيات الحجاج البلاغي (الاستعارة، والسؤال، والإيقاع)؛ في تحقيق أهداف وغايات الخطاب بالنظر إلى سياقه وفضائه، بوصفه خطابًا مؤسسيًّا، له أدبياته، ومعاييره المؤسسيَّة.

٢٦- راجع: van Dijk.T.(2007). (ed) discourse studies. sage benchmark series. new Delhi; sage, vol 1, p 7-27.

٢٧-فيركلف، نورمان: اللُّغة والسُّلطة، ترجمة: محمد عناني، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٥٥٥ القاهرة، ط١، ٢٠١٦م، ص١٥١.

(المبحث الثَّاني)

تقنيات الحِجَاج البلاغي في الخطاب القضائي

(نماذج تطبيقيَّة)

ظلت البلاغة جزءًا مهمًا من الممارسة القضائيَّة والقانونيَّة على مدى تاريخها الطَّويل[٢٨]، رغم تعرضها في السِّياق القضائي للنقد الشَّديد من قِبَل أفلاطون Plato الذي رأى أنَّها مخادعة تسعى إلى تحقيق السَّيطرة، والمصالح الشَّخصية للخطباء عن طريق التَّلاعب، وإثارة العواطف[٢٩].

وسوف نعرض في هذا المبحث لاشتغال بعض تقنيات الحِجَاج البلاغي – البيانيَّة، والتركيبيَّة، والإيقاعيَّة– في تحقيق أهداف الخطاب القضائي، وذلك من خلال التَّطبيق على نماذج من بعض الخطابات القضائيّة.

٢٨- راجع: George A. Kennedy, Classical Rhetoric & its Christian and Secular Tradition from Ancient to Modern Times, (Chapel Hill: The University of North Carolina Press, 1999), 20–21.

٢٩– ربط أفلاطون البلاغة بمراوغة ومغالطات السوفسطائيين Sophists الذين تمتعوا – في السِّياق القانوني– بالقدرة على جعل أسوأ الحُجَج تبدو وكأنَّها الأفضل، في الوقت الذي ينبغي فيه للقانون أن يقيد الحكم بتقديم الدليل والبرهان. راجع: موسوعة البلاغة، ٢/ ٣٦٧.

المطلب الأول

حِجَاجيَّة الاستعارة

(استعارات الفوضى- نموذجًا)

يسعى الخطاب القضائي إلى استثمار سُبُل الإقناع Persuasion والبرهان القانوني (الشهود، والعقود، والقوانين، والقَسَم ...)، كما يسعى بنفس الدَّرجة إلى الإفادة من تقنيات الحِجَاج البلاغي، فيجتهد في البرهان والاستدلال عن طريق القوة الحِجاجيَّة لبعض الصور البيانيَّة التي تؤدِّي وظيفة إقناعيَّة في الخطاب، فضلًا عن وظيفتها التأثيريَّة المشهديَّة، وهو ما التفَتَ إليه بلاغيو اليونان قديمًا، حينما استخدموا الاستعارة " لإحداث تغيير في الموقف الفكري أو العاطفي للمتلقي[٣٠]"، بعيدًا عن رطانة القانون.

كما أدرك البلاغيون العرب أنَّ حِجَاجيَّة الاستعارة تكمن في كونها طريقة من طرق الإثبات القائم على القياس والاستدلال[٣١]، على نحو ما قرَّرَ الإمام عبد القاهر الجرجاني (ت: ٤٧١هـ) في قوله : " فهي (يعني الاستعارة) ضربٌ من التَّشبيه، ونَمَطٌ من التَّمثيل، والتَّشبيه قياسٌ، والقياسُ يجري فيما تعيه القلوب، وتُدركه العقول، وتُسْتَفتَى فيه الأفهامُ والأذهان، لا الأسماع والآذان[٣٢]". هذا، فضلًا عن كونها طريقة من طرق الإثبات القائم

٣٠- أوكان، عمر: اللغة والخطاب، أفريقيا الشرق، ٢٠٠١ م، ص ١٣٤.

٣١- راجع: الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن: دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، ط٣، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م، ص٦٦، ٢٦٢، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧.

٣٢- الجرجاني: أسرار البلاغة، قرأه وعلق عليه: محمود شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة دار المدني بجدة، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، ص٢٠.

على الاستدلال " يكونُ القصْدُ بالإثبات فيها إلى معنًى ليس هو معنى اللَّفظِ، ولكنَّه معنىً يُستَدلُّ بمعنى اللفظِ عليه، ويُسْتنبَطُ منه[٣٣]".

وقد لا تستقيمُ الحُجَّةُ، ولا يتضحُ معناها، وينكشفُ مغزاها إلَّا إذا جاءتْ من جهة التَّمثيل والتَّصوير، من أجل ذلك ذهب حازم القرطاجني (ت: ٦٨٤هـ) إلى القول بأنَّ صناعة الخطابة لها أن تستعمل شيئًا يسيرًا من المتخيلات[٣٤].

وتُمثِّلُ الاستعارة – بوصفها مكوِّنًا رئيسًا من مكوِّنات اللُّغات الطبيعيَّة– أحد أقرب طُرق الاستدلال؛ لِمَا تُنتجه من تغيير في الموقف الفكري والعاطفي للمتلقي عن طريق ما تُولِّده في نفسه من معرفة تأتيه من جهة التَّمثيل والمحاكاة اللذَيْن يُحدِثان ارتباطًا بين مجال المصدر (الانطلاق)، ومجال الهدف (الوصول) وهو ما يجعل منها تقنية حِجَاجيَّة باقتدار.

٣٣– دلائل الإعجاز، ص ٤٤١، ٤٤٢.

٣٤– القرطاجني، أبو الحسن حازم بن محمد: منهاج البلغاء وسراج الأدباء، تقديم وتحقيق: محمد الحبيب بن الخواجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت– لبنان (د، ت)، ص ١١١. يقول ابن سينا (ت: ٤٢٨ هـ) "فكلَّ ما تعقلُه النَّفسُ مشوب بتخيل"، ولذلك يذهب طه عبد الرحمن إلى أنه: "لا حِجَاج بغير مجاز"، الأمر الذي يدلُّ أنَّ القيمة التَّعبيريَّة للكلمات هي دائمًا من القضايا الرئيسة عند المهتمين بلغة الإقناع. راجع: ابن سينا، أبو علي الحسين بن عبد الله: التعليقات، حققه وقدَّم له: عبد الرحمن بدوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٣، ص ١٠٩. وراجع: اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص ٢٣٢. وراجع كذلك: اللغة والسلطة، ص ١٦٤.

وينبغي أن يكون الحِجَاج البلاغي مبنيًّا على وضوح الأدلة اللُّغويَّة Linguistic evidence التي تُلقي بالمصداقيَّة Credibility [٣٥] في نفوس المخاطَبين، بحيث يتحاشى كلَّ ما من شأنه أن يُثير الشَّكَ في نفوسهم؛ ليترك لديهم انطباعًا بالثِّقة في أدلته الإثباتيَّة.

ونسوق في هذه المقاربة التَّحليليَّة للخطاب القضائي[٣٦] نموذجًا من مرافعة النِّيابة العامَّة يعكس براعتها في الاعتماد على مرتكزات الخطاب المُحاجِج، الموجَّه إلى القُضاة؛ لكسب تأييدهم واستمالتهم نحو الأهداف التي خَطَّطَ لها الخطاب.

هذا، وسوف تعتمد النِّيابة في خطابها على توظيف مجموعة من الاستعارات المفاهميَّة Conceptual metaphors[٣٧] – بوصفها أداةً

٣٥- المصداقيَّة مسألة مهمة في كلِّ جوانب الخطبة، كأن يقول الخطيب في المحاكمة إنه أحسَّ بعبء أخلاقي أجبره على قبول هذه القضية، وليس لأي هدف شخصي...، كما يجب أن يقدِّم نفسه بوصفه شخصًا صالحًا أمينًا. (راجع: موسوعة البلاغة،١/ ٥٥٤).

٣٦- لن نعرض هنا للخطاب القضائي المكتوب، ونقصد به القوانين، والعقود، واللوائح ...إلخ.

٣٧- الاستعارة المفاهيميَّة Conceptual metaphor: بيان شكلي واضح لفكرة متوارية خلف صورة بيانية، يمكن استنباطه من أكثر من استعارة، من شأنه المساعدة في تفسير غموض أطراف الصورة البيانية. راجع: Metaphor Analysis Critical to Approaches Approaches-Jonathan .CharterisLondon, 2004, Pe 15

مهمة لإنجاز الإقناع[٣٨]- يمكن أن نطلق عليها (استعارات الفوضى)؛ لارتباطها بالتَّدليل على الفوضى التي أحدثها ديوان (الغاياتي) يومئذٍ في الناس، ومن ثَم الإقناع بإدانته، مادام الحِجَاج في جوهره " عملية استدلال عقلي من شأنها أن تؤدّي بالأذهان إلى التَّسليم بما يُعرض عليها من أطروحات أو أن تزيد في درجة ذلك التَّسليم[٣٩]".

(نموذج تطبيقي)

إذا كان الخطاب النَّاجح هو الذي يصنع بلاغتَه، فيُنتج صورَه، وأساليبَه، وإيقاعَه، بالكيفيَّة التي تحقق غاياته وأهدافه، فإنَّ توظيف الخطاب القضائي للاستعارة بقصد تحقيق التَّأثير والاستمالة اللذَيْن يعدَّان مظهرًا من مظاهر نجاحه؛ لِمَا تمتلكه الاستعارة من قدرة هائلة على تغيير زاوية الرُّؤية، واستثارة إرادة الفعل في نفوس المخاطَبين، وحملهم على تبني وجهة نظر بعينها عن طريق استنفار طاقات اللُّغة الاستدلاليَّة من خلال توظيف ما هو مُمتِع؛ لتحقيق ما هو مُقنِع[٤٠].

وسوف نعرض – هنا- لكيفيَّة استثمار النِّيابة العامَّة لطاقة التَّخييل الاستعاري في إقناع القضاة بإدانة المتهم، حيث عمدَتْ إلى استخدام بعض

٣٨-سيمينو، إيلينا: الاستعارة في الخطاب، ترجمة: عماد عبد اللطيف، وخالد توفيق، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٠٠٠، ط١، القاهرة، ٢٠١٣م، ص ١٩٧.

٣٩- المبخوت، شكري: نظرية الحجاج في اللغة، ضمن أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف حمادي صمود، كلية الآداب، منونة، د.ت، ص ٥٩ .

٤٠-راجع: بلبع، عيد: مقدمة في نظرية البلاغة النبويَّة، السِّياق وتوجيه دلالة النَّص، بلنسيه للنشر والتوزيع، مصر، ط١، ٢٠٠٨م، ص ٤٨.

الاستعارات المفاهيميَّة الدالة على الفوضى وعدم الاكتراث؛ من أجل تحديد الإطار المفاهيمي للقضية، ومن ثَم تشكيل صورة ذهنيَّة لشخص وفكر المتهم لدى المخاطَبين(٤١).

مرافعة النِّيابة العامَّة

في قضية ديوان وطنيتي للشيخ علي الغاياتي ١٩١٠م(٤٢)

أَصدَرَ الشَّيخ علي الغاياتي ديوانه الشعري الأول (وطنيتي)، وقَدَّمَ له أستاذاه؛ محمد بك فريد، والشَّيخ عبد العزيز جاويش، ونَشَرَ له الأخيرُ بعضَ قصائده في جريدة (اللواء) التي كان يرأس تحريرها. وقد رأتِ الحكومة أنَّ الديوان يحضُّ على كراهيتها والعيبَ في ذاتِ وَلِي الأمر، كما رأتْ اشتمالَه على جرائم يعاقب عليها القانون؛ فقامتْ بضبط الديوان، وأحالت الغاياتي،

٤١- لن نعرض لتحليل مرافعة الدفاع؛ لخلوها من توظيف الصور البيانية، حيث جاءت سردية تقريرية فيما لا يكاد يجاوز الصفحة الواحدة!. راجع: هكذا ترافع العظماء- أدب المرافعات دفاعًا واتهامًا: المري، بهاء، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ٢٠١٩م، ١/ ٢٧٦.

٤٢- الشَّيخ علي الغاياتي: عالم دين مصري من جيل مصطفى كامل، ومحمد فريد، والشيخ عبد العزيز جاويش، وُلِدَ في دمياط عام ١٨٨٥م، وانخرط في الصحافة التابعة للحزب الوطني قبل ثورة ١٩١٩م. أصدر ديوانه الشعري الأول (وطنيتي)، وقَدَّمَ له أستاذاه؛ محمد بك فريد، والشَّيخ عبد العزيز جاويش الذي نَشَرَ له بعضَ قصائد هذا الديوان في جريدة (اللِّواء) التي كان يرأس تحريرها. راجع: هكذا ترافع العظماء، ١/ ٢٦٥- ٢٨١.

وأستاذَيْه، ومَن قاموا بالتَّرويج له إلى المحاكمة سنة ١٩١٠م إلَّا أن الشَّيخ عبد العزيز جاويش أنكرَ تَأييدَه للغاياتي! [٤٣].

فقام محمَّد توفيق نسيم رئيس النِّيابة في محكمة الاستئناف العليا بالمرافعة في هذه القضية، وهي مرافعة بليغة طويلة جدًّا بلغتْ عشرَ صفحات، سوف نكتفي –هنا– بالجزء الأول منها؛ لدلالته على الوفاء بموضوع هذا المبحث، وهو الحِجَاج بالاستعارة، جاء فيها: " وإنِّي لمحدثكم بأمر هذا الكتاب، الذي قام رجلٌ من أُسَراء الخيالات الذين ينظرون بغير رَويَّة، ويحكمون بغير عقل، وأخذ لنفسه حظَّها من لذَّة استباحة الجرائم وتعظيم الجناة، ومن سوء التَّهجم على أسمى مقام في البلاد والتَّجريح على هيئة الحكومة والمحاكم بما أودعَه في كتابه الذي طبعه ونشره، وأصبحتْ تتداوله الأيدي، وتقرأه الألسنة وتتناقله العامَّة، وأكثرُ النَّاسِ عامَّة !.

وضعَ هذا الشاعر المفتون ذلك الكتاب، ووَسَمَه بـ " وطنيتي" !!، فلا حَيَّا الله وطنيةً تجعل الحضَّ على اجتياح السِّيئات، وبثَّ التَّعاليم التي تُفسد القلوب، وتُذيق الناس بعضَهم بأسَ بعض، بل لا بارك الله في وطنيَّة تُلبَسُ كما يُلبَسُ الثوب مقلوبًا، فتؤلم النفوس، وتفتن الخواطر ...[٤٤]".

– مقاربة في تحليل خطاب النيابة :

كرَّسَتِ النِّيابة في هذه الفقرة من خطابها لسلبية الدِّيوان وخطورته على النَّاس.

٤٣– راجع: المصدر السابق: ١/ ٢٦٥.

٤٤– المصدر السابق نفسه: ١/٢٦٦.

* فصاحبُه:

– رَجلٌ من أُسَراء الخيالات، الذين ينظرون بغير رَويَّة، ويحكمون بغير عقل...!

– أخذ لنفسه حظَّها من لذة استباحة الجرائم وتعظيم الجناة...!

* ووطنيتُه :

– تجعل الحضَّ على اجتياح السِّيئات...

– وبثَّ التَّعاليم التي تُفسد القلوب، وتُذيق الناس بعضَهم بأسَ بعض.

– وطنية تُلبَسُ كما يُلبَسُ الثوب مقلوبًا !

– فتؤلم النفوس.

– وتفتن الخواطر.

عمدت النِّيابة العامَّة في هذه الفقرة من المرافعة إلى حشد مجموعة من الاستعارات المفاهيميَّة التي يساند بعضها بعضًا من أجل التَّأثير على القضاة، ودفعهم نحو فعل بعينه، وهو الاقتناع بإدانة المتهم، ومن هذه الاستعارات قولها :

– " رَجلٌ من أُسَراء الخيالات": انبنى التَّصور الاستعاري في هذه الاستعارة المكنية على المعنى المفاهيمي للتَّركيب الإضافي (أُسَراء الخيالات)، الشاخص إلى المبالغة في إدانة المتهم عن طريق تصويره في صورة الأسير الذي وقع في أسر الخيالات والأوهام التي جعلته يذهل عن واقعه وحاضر أمته؛ فيشط كل هذا الشطط، ومن ثَم جاء الارتباط في الاستعارة بين مجال الانطلاق (رَجلٌ)، ومجال الوصول (من أُسَراء الخيالات) حاملًا معه

تمثيلاتٍ ذهنيَّة سلبيَّة عن شخص المتهم (الغاياتي) الذي استسلمَ لأوهامه وخيالاته، فغابَ عقلُه وقلبه!، حتَّى " أخذَ لنفسه حظَّهَا من لذَّة استباحة الجرائم وتعظيم الجُناة"!، وقد قدَّمت الاستعارة دليلًا على استباحة (الغاياتي) (الجرائم، وتعظيم الجُناه)، بوصفه رجلًا (من أُسراء الخيالات)، وهو ما يُقدِّم تفسيرًا لكل هذه الفوضى التي أثارها ديوانه في الناس حتَّى صار حَربًا على الوطنية الحقَّة.

فوطنيتُه " وطنيَّة...، تُذيقُ الناسَ بعضَهم بأسَ بعض!"، وتلك استعارة مكنية أخرى شاخصة – في سياق الاتهام- إلى الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ (الأنعام: ٦٥) وهو احتجاج مبني على الاستشهاد بالحجَّة النقليَّة في بنية الخطاب؛ بقصد الاستدلال على بشاعة أفكار الدِّيوان التي يدل عليها الفعل التَّأثيري للاستعارة المكنية (تُذيق) المُجسِّد لبشاعة أفكار الديوان، والفتنة التي أحدثها في جموع الناس يومئذٍ بما حواه من حضٍّ على الكراهية، والانتقام!. وهو ما جسَّدته الاستعارة بوضوح عن طريق تمثيل وتلوين المجرَّد (الوطنيَّة) بملامح المادي (الطعام / الشراب) من خلال البؤرة الاستعاريَّة للفعل (تُذيق). وهو تجسيد يمثِّلُ تنديدًا صريحًا بأفكار الديوان المغلوطة، فالوطنيتُه التي يدعو إليها وطنية مغلوطة، مثيرة للفتنة والإرجاف في الناس.

ولا تزال النِّيابة تعمد إلى التَّرقي في الدليل عن طريق استخدام سلطة التَّخييل المجازي، المستندة بدورها إلى القياس والتَّمثيل في كشف الحقيقة، وتبشيع الجريمة؛ حيث لجأت أيضًا إلى الاستعارة المكنية في قولها: "وطنيَّةٌ

تُلبَسُ..."، لتصوير الوطنية بالثوب الذي يُلبس، وهو تصوير وإنْ كان يحمل للوهلة الأولى دلالات الستر، والوقاية المرتبطة باللباس، إلَّا أنَّ الخطاب سرعان ما أفقدَه هذه الدلالات الإيجابية عندما أتبعه بهذا التشبيه: "...كما يُلبَسُ الثوب مقلوبًا!" الذي يُظهر الهيئة المنتكسة التي يُلبَس عليها ثوب الوطنية، إنَّها هيئة مخالفة لما تعارفه الناس وألفوه، وهذا استدلال بياني يبرزُ الاختلافَ إلى الواجهة بين وطنيَتْن متناقضتين: وطنية حقة، ووطنية الديوان المنتكسة.

زاوجت النِّيابة –إذن– في الاستعارة والتشبيه السَّابقين بين المعنى الجمالي القائم على التَّمثيل الممتع، والمعنى الوظيفي القائم على الاستدلال المقنع، الذي نَصَبَتْ له دليلًا يقطع بوجوده، وأقامتْ عليه شاهدًا يقوِّي محصولَه؛ وذلك أنَّه لما كانت الوطنيَّة الزَّائفة (تُلبَسُ كما يُلبَسُ الثوبُ مقلوبًا)، كان من الطبيعي أن يكون لها كل هذا الانتكاس المثير للسخرية والازدراء جميعًا.

وتحاول النيابة الوقوف على الأسباب التي دعت (الغاياتي) إلى تضمين ديوانه كل هذا الشَّطط، فلا يسعفها في ذلك إلَّا الوظيفة الحِجَاجيَّة للاستعارة، حيث ذهبتْ إلى أن السَّبب في ارتكاب مثل هذا الشَّطط، هو: "جلوس الكتَّاب وراء كلامهم، فيطير بهم خيالهم ويرسلون أقلامهم، فيحملون على الرِّجال، ويرمون البعضَ بالمروق، والبعض بالسُّوء، وهم يظنون أنَّهم يُحسنون صُنَعا [٤٥]".

٤٥– المصدر السَّابق: ٢٧٢/١.

أدَّت الاستعارة الاسميَّة: " جلوس الكتَّاب وراء كلامهم" وظيفةً استدلاليَّة إقناعيَّة في الخطاب؛ فهي مسوقةٌ للاستدلال على عدم اكتراث (الغاياتي) لما يقول، وهو ما يؤكِّده مجالُها التَّداولي الشَّاخص إلى حمل القضاة على أن يتبنَّوَا موقفًا رافضًا للديوان؛ بسبب ما أحَدثَه في النَّاس من فتنةٍ واضطرابٍ بالغَيْن.

وإذا كانت الكلمات لا يمكنها أن ترسم إلَّا إذا جعلتِ الأشياء في حالة فعل، فإنَّ النِّيابة قد استطاعت – في هذا السِّياق من خلال وعيها باللُّغة التَّصويريَّة– أن تجعل الكلمات في حالة فعل، على نحو ما يُظهره التصوير الاستعاري الذي يرسم صورة مشهدية (للغاياتي)، فهو ممَّن: " يجلسون وراءَ كلامهم"، وهو تصوير يُستدل به على جُبن هذا الصنف من الكتَّاب الذين "يطير بهم خيالُهم"، وكم أحسنت النيابة في إسناد الطيران – الدال على السرعة والخفة– إلى خيالهم لما فيه الدلالة على المبالغة والاتساع في تصوير شططهم، إذْ لم تقل: "فيطير بهم فكرُهم"، وإنمَّا قالت "خيالهم"؛ ترشيحًا لمعنى الشَّطط والجنوح المسيطر عليهم.

هذا، فضلًا عن تعزيز المعني المحَاجِج لهاتين الاستعارتين بتناص الخطاب في قوله: "وهم يظنون أنَّهم يُحسنون صُنعًا [٤٦]"، مع قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ١٠٤﴾ (الكهف: ١٠٤)، وهو تناصٌ داعم ومساند للدلالات السلبية التي جسَّدها التصوير الاستعاري السابق.

٤٦– المصدر السَّابق: ٢٧٢/١.

إنَّ اختيار النيابة لهذه الاستعارات دون غيرها في سياق الاتهام، يعكس ثقتَها في كونها أبلغ في الحِجَاج وأقدر على تجسيد المعنى والاستدلال عليه، كما يعكس وعيها بكيفيَّة تأطير الخطاب (موضوع) القضية، ووضع تصورات بعينها في الصَّدارة، بحيث يمكنُها استدعاء انفعالات، وتقييمات بعينها للديوان وصاحبه، ومن ثَم لم تَسقط استعاراتها خارج موضوع الخطاب؛ فقد تجاوزت المظهر التَّخييلي الاحتفالي إلى الوظيفة الحِجَاجيَّة المتمثلة في الاستدلال على تجريم فعل (الغاياتي)، ومن ثَم إقناع القضاة بإدانته.

وهكذا نجحت النِّيابة في عرض القضية عرضًا حِجاجيًّا مؤثِّرًا، اتَّسقتْ فيه مجموعةٌ من الاستعارات الحِجَاجيَّة: (أُسَراء الخيالات – جلوس الكتَّاب وراء كلامهم – فيطير بهم خيالهم– ويرسلون أقلامهم ...)، التي استمالت المخاطَبين، ودلتهم – دون مغالطة أو تمويه من خلال تفاعلهم مع معانيها الإدراكيَّة– على الحكم بإدانة المتهم، مساندة هذا الاستدلال البياني على إدانة المتهم بمجموعة من التَّراكيب ذات المعاني السَّلبيَّة، مثل: (ينظرون بغير رويَّة– يحكمون بغير عقل– يحضُّ على اجتياح السيئات– إفساد القلوب – فيحملون على الرجال – يرمون البعض بالمروق– البعض بالسوء...)، الأمر الذي أتاح للقضاة استحضار تفاصيل القضية، والاستدلال على وقائعها، ومن ثَم سهولة تكوين رأي قانوني بشأنها.

(المطلب الثَّاني)

حِجَاجيَّة السُّؤال

لا يكفي في صناعة الخطاب أن يَعرف المرء ما يقول، وإنَّما عليه أن يعرف كيف يقول[٤٧]، وهو ما يعني أنَّه على صانعي الخطاب القضائي أن يدركوا جيدًا كيف تعمل اللُّغة وتشتغل آلياتها من أجل التَّأثير في المخاطَبين، فيسألوا أنفسهم قبل إعداد خطاباتهم:

١- ماذا الذي ينبغي أن نقول؟، أي: لماذا نسأل؟ (الهدف من السُّؤال).

٢- كيف نقول ما نريد ؟، أي: كيف نسأل عمَّا نريد؟ (استراتيجية بناء السُّؤال).

٣- كيف نجعل من الحُجَّة في خطاباتنا شيئًا يسترعي انتباه الجمهور، ويستدعي موالاته أو على الأقل تعاطفه ؟ (استراتيجيات الخطاب في تحقيق أهدافه).

كما ينبغي عليهم أن يفهموا عقلية ووجدان الجمهور/ المخاطَبين، فيبنوا خطاباتهم على النَّحو الذي يلائمهم، وينسجم مع فضاء خطابهم زمانًا ومكانًا، ويدركوا أنَّ لكلِّ موقف وسائله التَّأثيريَّة والإقناعيَّة التي تناسبه، وأن يتذكروا أنَّ مراعاة الاعتبارات البلاغيَّة في الخطاب ذات شأنٍ في تحديد مضمون الحُجَّة، ومدى تقبل الجمهور لها؛ لأنَّ " مِفتاح البلاغة المؤثّرة يكمن في تكييف القواعد الأساسية للشكل والأسلوب وفقَ متطلبات الجماهير

٤٧- راجع: ريكو، بول : الاستعارة الحيَّة، ترجمة: محمد الولي، مراجعة وتقديم، جورج زيناتي، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت- لبنان، ط١، ٢٠١٦م، ص ٨٤.

والسِّياقات المختلفة[٤٨]"، وهو ما يُعرف في البلاغة العربية بـ "مراعاة مقتضى الحال"، وأنَّ " لكل مقام مقال"، ويُعرف في البلاغة الغربيَّة بالملاءمة أو اللياقة Decorum [٤٩]، ومن ثَم يمكن القول : إنَّ فن استمالة الجماهير والتَّأثير فيهم لا يحدث في فراغ بلاغي، لا سيَّما إذا كانت البلاغة تستثمرُ التَّقنيات اللُّغويَّة؛ لكي تجعل الحُجَّة الأضعف تبدو أنَّها هي الأقوى.

فلو كان مقصد الخطاب تقرير الخَصْم، أو المتهم بالواقعة المنسوبة إليه، استدعى ذلك أن يكون الاستفهام تقريريًّا؛ بحث يُصدَّر تركيبُه بـ (الهمزة) + (حرف النَّفي)؛ ليتجه المعنى نحو التَّقرير والإثبات[٥٠]؛ لأنَّ كلَّ سؤالٍ تَدخلُ فيه أداةُ السُّؤال على كلام منفي يكون للتَّقرير[٥١]، وهذا لا خلاف عليه عند النُّحاة والبلاغيين[٥٢].

٤٨- موسوعة البلاغة، ج٢/٦٥٤.

٤٩- تعني الملاءمة Decorum: أن الكلمة لن تكتسب فعاليتها ما لم تكن متناسبة مع السمات الخاصة للمتحدث أو الموضوع أو المتلقي أو المناسبة...، وهو أمرٌ مرتبط بالخبرة الجمالية، والحدس الفني. (موسوعة البلاغة ١/٦١٠، وما بعدها).

٥٠- الإثبات والإيجاب، والإقرار: الإذعان للحق والاعتراف به، أقرَّ بالحق اعترف به، وقد قرَّره عليه بالحق وغيره حتىَّ أقرَّ. راجع: لسان العرب، مادة: (قرَّ).

٥١- ومنه قوله تعالى:﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ **(الزمر: ٣٦)**. وعلى هذا يجب أن نفهمَ المعنى في كلِّ "سؤالٍ" ورد على هذا النَّمط التَّركيبي.

٥٢-راجع: الرَّضي الاستراباذي: شرح كافية ابن الحاجب، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، ٤/٤٨١. والسُّؤال بوصفه استدعاءَ معرفةٍ أو ما يؤدِّي إلى المعرفة بأدَوات مخصوصة يُسأَلُ به عن شَيْءٍ طُلِبَ له جَوابٌ أم لم يُطلَبْ،(راجع: عيد بلبع: أسلوبيَّة السُّؤال، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٩م،ص٥١). وتتسعُ دلالاته لكلِّ معاني الطَّلب المعنويَّة والماديَّة على=

كما تُستعمل همزة الاستفهام لطلب التَّصديق، أي: للاستفهام عن حقيقةِ نِسبَةِ قولٍ أو فعلٍ أو صفةٍ إلى شخص ما، إذا تليها الفعلُ مباشرة، فإذا قِيلَ: أأنتَ ضربتَه؟. تكون الإجابة في النَّفي بـ (لا) أي: لا، لم أضربْه. وفي الإثبات بـ (نعم) أي: نعم، ضربتُه.

ويُطلَق على مثل هذا النوع من الأسئلة في الخطاب القضائي أسئلة إثبات الإدانة، أو أسئلة توجيه التُّهم، كأن تقول النيابة للمتهم، مثلًا :

– حينما حاولتَ الهربَ قاومَك المجني عليه، فطعنتَه. أليس كذلك ؟

تريد النيابة بمثل هذا السُّؤال تقرير المتهم بارتكاب جريمته، وكأنَّها تقول له: بينما تحاولُ الهرب، قاومَك المتهمُ، فطعنتَه: أليس كذلك؟. وهو سؤال مبنيٌّ على الخداع، حيث قصدت النِّيابة دفعَ المتهم إلى سَرد وقائع مقاومة المجني عليه له؛ لتجعلَه يغفل عن القصد في تسجيل الاعتراف بطعنه!. وهو ما يعني أنَّ حِجَاجية السُّؤال لا تكمن في الإجابة التي قد ينشدها، بقدر ما تكمن في الدلالة التي تتوجه إليها بِنْيتُه وسياقُه.

إنَّ مثل هذه الأسئلة والاعتبارات وثيقة الصلة بتقديم الأدلة القانونيَّة Legal evidences كما أنَّها وثيقة الصِّلة بالأدلة الفنيَّة الشَّاخصة إلى بناء خطاب حِجَاجِي ناجح.

=حدٍ سواء، بما له من قوة إنجازيَّة، فضلًا عن انطوائه على بُعدٍ نَفسيٍّ شديد التَّأثير في توجيه المعنى، فقد يقصد السَّائلُ أن يُرِي المسؤول أنَّه خفي عليه؛ ليسمعَ جوابَه عنه، أو أن يتعرَّف حالَ المسؤول؛ هل هو عارفٌ بما السَّائل عارف به أم لا، أو أن يُرِي الحاضرَ أنَّه بصورة السَّائل المسترشِد؛ لما له في ذلك من الغرض. (راجع: الخصائص: ابن جني، أبو الفتح عثمان، تحقيق:محمد علي النجار، دار الكتب المصرية– المكتبة العلمية، القاهرة، د.ت، ٢/٤٦٤، ٤٦٤).

والمتمرسون بالخطابَيْن القضائي والقانوني على دراية بطرق بناء السُّؤال، بوصفه ممارسةً لغويَّة واستراتيجيَّة خطابيَّة واعية بأهدافها، تحقق فعلَ المفاجأة الذي يكسر جمود التَّوقع، فهم مدركون أنَّ صيغة السُّؤال مهمة في تحديد طريقة الجواب، فإذا ما أرادوا الحدَّ من أجوبة المتهم أو الشهود، لجأوا إلى الأسئلة القسريَّة، أو الإكراهيَّة التي تتطلب إجابة واحدة بصيغة (نعم) أو (لا)[٥٣]؛ تلك التي يمكن وصفها في بعض سياقات التَّحقيق القانوني بالعنف اللُّغوي[٥٤].

وتعتمد استجوابات الشُّرطة، والنيابة، والقضاة عادةً على استراتيجية تتابع الأسئلة بوصفها أحد وسائل الكشف عن نِيَة وقَصدِ المُشتَبَه فيهم، والكشف عن مدى تخبط المتهم أو المشتبه بهم، أو الشهود[٥٥].

هذا، فضلًا عن قدرة الدِّفاع في التَّشكيك في الجريمة المنسوبة إلى موكله عن طريق طرح أسئلة على الادِّعاء تتعلق بالتَّعريف القانوني للجريمة المنسوبة إلى موكله، وفي هذه الحالة لا بدَّ من تعريف الادِّعاء للجريمة، وإثبات التَّعريف، ثم مقارنته بالفعل الذي المنسوب إلى المتهم، وهو ما يعطي فرصة للدفاع لمهاجمة كلام الادِّعاء ودوافعه.

٥٣- راجع: الخطاب والسلطة، ص١٢٠، ١٢١.

٥٤- العصيمي، صالح بن فهد: اللسانيات الجنائية: تعريفها، ومجالاتها، وتطبيقاتها، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربية، الرياض، سلسلة دراسات ١٨، ط١، ٢٠٢٠م، ص ٣٩.

٥٥- تعكس هذه الاستراتيجية مظهرًا من مظاهر ممارسة السلطة في الخطاب القانوني.

كما يمكن لاستراتيجية السُّؤال في الخطابَيْن القانوني والقضائي أن تمثِّلَ نقطة تحول في القضية المنظورة أمام القضاء أو جهات التَّحقيق، إذا ما أَحسَنَ الدِّفاعُ المناسبةَ بين السُّؤال الذي يطرحه وموضوع التُّهمة المُوجَّه إلى موكله، فعلى سبيل المثال :

إذا كان المدَّعَى عليه متورطًا في جريمة قتلٍ مثلًا، فإنَّ لمحاميه أن يحتجَّ بالسُّؤال عن كيفيَّة الوفاة:

- هل وقعتْ نتيجة انتحار؟

- أم وقعتْ نتيجة مشاجرة؟

- أم وقعتْ نتيجة تَعمُّد؟

وإذا كان القتل مع سبق الإصرار، فيكون السُّؤال عن دوافعه :

- ما الذي دفع المتهم إلى ارتكاب جريمته (دوافع ارتكاب الجريمة)؟؛ لأنَّ هناك ظروف مُخفِّفة للعقوبة، كأن تكون الضَّحيةُ ظالمةً للقاتل بشكلٍ ما من أشكال الظلم، وهو ما يعني أنَّ القاتل كان واقعًا تحت تأثير ألم الغضب بوصفه محرِّكًا للنفس بَعيدًا عن طبيعتها ومُخرجًا لها عن طورها، ومستصحبًا للذة الانتقام التي تدفعه إلى الاعتداء، أو القتل.

- هل كان الجاني واقعًا تحت تأثير ضغوط نفسيَّة، أو مرض عصبي أو عقلي معين؟

ومن ثَّم فلا يجب النظر إلى السُّؤال بوصفه مجردَ فعل لغوي يُنتجه المتكلِّم فحسب وإنَّما يجب النظر إليه بوصفه أحد استراتيجيات الخطاب؛

للسيطرة على مجريات الأحداث، بل والسَّيطرة على ذهن المخاطَب، وتسيير الخطاب الوجهة التي يريدها المُرسِل لا حسب ما يريده الآخرون[٥٦].

(نموذج تطبيقي)

(قضية ديوان " وَطَنيتي" للشيخ علي الغاياتي ١٩١٠م[٥٧])

سوف نعتمد في هذا النموذج التَّطبيقي أيضًا على قضية ديوان "وَطَنيتي" للشيخ علي الغاياتي ١٩١٠م، التي عرضنا لها من قبل في الحِجَاج بالاستعارة؛ لنرى كيف نوَّعت النيابة في استخدام تقنيات الحِجَاج البلاغي، وفقًا لما استدعته استراتيجيات الخطاب؛ بقصد تحقيق أكبر قدر من الاستدلال على إدانة المتهم.

قالت النِّيابة العامَّة في مرافعتها في قضية (ديوان وطنيتي) المتهم فيها الشيخ الغاياتي، ومحمد بك فريد، والشَّيخ عبد العزيز جاويش، على سبيل التَّصريح بالوقائع [٥٨]: "وهو يقول في صحيفته أنَّه يرفعُ (وطنيتي) بيد الإخلاص إلى إِمَامَي الوطنيَّة، وقَائِدَي زِمَام الحركة الحاضرة، رئيس الحزب الوطني محمد بك فريد، والشَّيخ عبد العزيز جاويش، يرفعُ لهما ويهديهما الكتاب الذي هو عنوان شعور نفسه، وقد تعهدَاه وأمدَّاه.

٥٦-راجع: الشهري، ظافر: استراتيجيات الخطاب، مقاربة لغوية، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط١، ليبيا ٢٠٠٤م، ص١٢٣.

٥٧- راجع: هكذا ترافع العظماء، ١/٢٧٠. سبق الحديث عن سياق القضية، راجع: ص ١٣.

٥٨-يُعدُّ التصريح بالوقائع ومواجهة المتهمين بها، أحد استراتيجيات الإقناع في الخطابين القانوني والقضائي.

– أليس هذا اعتراف صَريح بانتمائهم وتعاونهم على وضع الكتاب المذكور؟

– أليس أقوى في الاحتجاج من عبارات ذات الجاني التي اطلع عليها المتهم...[٥٩] ؟

ومن العجيب أن يُنكرَ الشَّيخ عبد العزيز جاويش المقدمةَ التي قدَّمَ بها لديوان الغاياتي، تلك التي قال فيها: " ومَنْ شَاءَ أن يرى نموذجًا من الشعر جمعَ بين رِقَّة الألفاظ وجزالة المعاني وإحكام التَّأليف وصدق العبارة، فليقرأ شيئًا من (وطنيتي) [٦٠]".

وتواجهه النِّيابة بهذه المقدمة، فيرد عليها الشَّيخ جاويش بقوله:" إنَّه محضُ افتراء وكذب، افتراه الغاياتي لغرضٍ في نفسه [٦١]".

فتسأله النِّيابة العامَّة بقولها :

– أَبَينَكَ وبينَه عداوةٌ تحملُه على إسناد هذا الأمر إليك؟

فيُجيب: كلا، ولا علم لي بالسَّبب الذي دفعَه إلى قول ذلك.

– أليس هو الغاياتي المُصحِّح بالعلم أخيرًا ؟

– أليس هو الكاتب تلك القصائد في اللِّواء قديمًا ؟

– أليس هو المُهدي إليك كتابه حديثًا ؟

– أليس هو المُثني عليك، والمعترف بأستاذيتك له في طول الكتاب وعرضه[٦٢] ؟

٥٩– هكذا ترافع العظماء، ١/ ٢٧٠، ٢٧١.

٦٠– المصدر السابق، ١/ ٢٦٥.

٦١– المصدر السابق نفسه، ١/ ٢٧١.

تبدو استراتيجيَّة فِخَاخ الأسئلة التَّقريريَّة[٦٣] واضحًا في مرافعة النيابة، تلك التي قَصَدَتْ من ورائها تقريرَ الشَّيخ جاويش باشتراكه في التَّرويج لديوان (وطنيتي) للغاياتي، ومن ثَم إثبات اشتراكه في التُّهم الموجهة إلى الغاياتي. حيث استخدمت في مرافعتها الاستفهام التَّقريري ستَ مراتٍ: منها أربع مرات متتابعة؛ بقصد توكيد وتعزيز إثبات العلاقة الوثيقة بين الشَّيخ جاويش والغاياتي، وهي أسئلة حِجَاجيَّة؛ لما تحمله من استدلال قوي يُثبتُ هذه العلاقة الوطيدة بين الرَّجلين؛ فقد أثنَى الشَّيخ جاويش بالفعل على (الغاياتي) في مقدمته للديوان بقوله: " إنَّه المُصحِّح بالعلم أخيرًا ". فجاء السُّؤال منطلقًا من هذا التَّقريظ على هذا النَّحو:

– أليس هو الغاياتي المُصَحِّح بالعلم أخيرًا ؟.

والحِجَاجُ في هذا السُّؤال قائمٌ على احتواء بِنية السُّؤال على مسلمة لدى طرفي الخطاب: المُرسِل (النِّيابة)، والمُرسَل إليه (الشَّيخ جاويش)، وهي ثناء الشيخ جاويش على (الغاياتي)!. ثم يستند السُّؤال التَّقريري الثَّاني على ما نشرته جريدة اللواء، التي يرأس الشيخ جاويش تحريرها، لبعض قصائد هذا الديوان قديمًا. فجاء السُّؤال :

٦٢– المصدر السابق، ١/ ٢٧١.

٦٣– قد يلجأ الخطاب القانوني في بعض الأحيان إلى استخدام استراتيجية السُّؤال بقصد تقرير شخص ما بفعلٍ أو قولٍ صدرَ منه، وذلك بإنشاء سؤال مصدَّر بحرف الاستفهام (هَلْ)؛ إذْ قد يسألُ السَّائل عن شيء لا يجهلُه؛ ليأخذَ بذلك طرفًا من الإيجاب لا السُّؤال عن مجهول الحال. وإذا كان ذلك كذلك، جاز لأجله أن يجرَّد في بعض الأحوال ذلك الحرف لصريح ذلك المعنى. فمِن هنا جَازَ أن تقعَ (هَلْ) في بعض الأحوال موضع (قَدْ) .

– أليس هو الكاتب تلك القصائد في اللِّواء قديمًا ؟

ثم تقرُّرُ النِّيابة حقيقةَ إهداء الغاياتي ديوانه للشيخ جاويش في هذا السُّؤال :

– أليس هو المُهدِي إليك كتابَه حديثًا ؟

وقد نجحتِ النِّيابة في الاستدلال على استحكام العلاقة بين الرَّجلين عن طريق توسيع الفضاء الزَّمنى لهذه العلاقة في قولها: (... قديمًا –... حديثًا)!.

وتُدللُ النيابة في النَّهاية على استحكام العلاقة بين الرَّجلين بما وَرَدَ من ثَناءٍ وافرٍ من قِبَل (الغاياتي) في مقدمة ديوانه على أستاذه الشَّيخ عبد العزيز جاويش، فجاء سؤالها على هذا النَّحو الذي يحمل قوة الفعل الإنجازي:

– أليس هو المُثنِي عليك، والمُعترِف بأستاذيتك له في طول الكتاب وعرضه؟

أرادت النِّيابة –إذن– من خلال تقنية السُّؤال الحِجَاجي، المتمثلة في كلِّ هذا الكم الحاشد من الأفعال الكلاميَّة الإنجازيَّة [٦٤] (الأسئلة التَّقريريَّة) المدعومة بالأدلة أن تدفع المتهم إلى الإقرار بما يُعرَض عليه، فضلًا عن إقناع القضاة، بما تعتقده من ضلوع الشيخ جاويش في التَّرويج لقصائد الغاياتي قديمًا، ولديوانه حديثًا، ومن ثَم الإقرار بإدانته.

٦٤– إنَّ القول بأن أحد أجزاء النَّص يمثل فعلًا من أفعال الكلام، يعني أنه يحدد الوظيفة التي يؤديها مُنتج النَّص من خلال إنتاجه له، أي: هل يُخبر بشيء، أم يُقدم وعدًا، أم يتوعَّد، أم يُحذِّر، أم يطرح سؤالًا أم يصدر أمرًا ...إلخ". راجع: اللُّغة والسلطة، ص٢١٢.

هذا، وقد أسهم التَّركيب اللُّغوي لأسلوب السُّؤال في تحقيق مضمونه القضَوي المُحَاجِج؛ حيث بنت النيابة أسئلتَها السَّابقة على دخول (همزة الاستفهام) على الكلام المنفي المصدَّر بـ (ليس)؛ لإنشاء سؤال تقريري، يهدف إلى إثباتَ التُّهمة على المتهمين، وهكذا تظهر مهمة السُّؤال، في السِّياق القانوني، بوصفه فن الإثبات في سياقات كثيرة.

(المطلب الثَّالث)

الحِجَاج الإيقاعي

إذا كان كلُّ خطاب يسعى إلى تحقيق أهدافه التي خطَّطَ له عن طريق مجموعة من الاستراتيجيات المُعَدَّة لذلك، فإنَّ أهم ما يعرقل تحقيق هذه الأهداف هو سلبية المتلقي، تلك التي يلجأ صانعو الخطاب إلى مواجهتها عن طريق توظيف الإيقاع The rhythm في أحيان كثيرة، بوصفه أحد مظاهر الحضور الجمالي المقاوِم لهذه السَّلبية، ليس على مستوى المعنى فحسب، بل على مستوى الصَّوت الذي ينفضُ عن الأذان أغبار الخمول والتَّراخي، وتزيل عن الخطاب ملَلَ الرَّتابة والسَّأم؛ ليُكسِبه بزخمه وجمالياته مؤِّيدين جُدُدًا في كلِّ كلمةِ تُلفَظ، وجملةٍ تُلقى؛ وهو ما يعني أنَّ الخطاب الجيد ينبغي أن يتجاوز في معماره مجردَ الاكتفاء بالإفهام والإقناع، الذي يخاطب العقول، إلى التَّطرب والتَّأثير، الذي يخاطب ويخالط الحسَّ والشعور، الأمر الذي يُحقِّقُ له نوعًا من التَّلاؤم والتَّماسك Cohesion يعمل لصالح أهداف الخطاب.

ويشكل الإيقاع في الخطاب بكلِّ عناصره: سجعًا، وجناسًا، وازدواجًا، وتكرارًا، ووزنًا... عنصرًا جوهريًّا في صناعة الخطاب القضائي الذي يمثلُ الإيقاع فيه أحد مظاهر اقتناص وصناعة السَّطوة – أو قل إنْ شئتَ

الهيمنة- بوصفه وسيلة تأثيريَّة مهمة، تمثل رِهَانًا لدى الخطيب، يحشده للتأثير في نفوس مخاطبيه، ويقاوم به الإخفاق في تحقيق أهدافه.

وتُمثِّلُ المحسِّنات اللَّفظيَّة مصدرًا من مصادر الحيويَّة والنَّشاط، والإثارة والتَّحفيز في الخطاب؛ لكون التَّنغيم الصَّوتي الناتج عنها يخرجُ بالألفاظ عن حالة السُّكون إلى الحركة والتَّوقد، عبر ما تستقبله الأُذن من تَكوثرٍ نغمي تطرب له النفوس وتلتذ بسماعه الآذان.

فالمحامي الذي يترافع – وقد حشد الأدلة المؤكدة لبراءة موكله- من دون تنويع في نغمات خطابه، أو توظيف للإيقاع، والجَرْس الموسيقي بين جُمَله وعباراته، يخرج كلامُه باهتًا في صورةِ التقارير الرَّتيبة المستلقية على الورق، ومن ثَمَ تغدو حُجَجُه وبراهينُه شاحبة، لا تقوى على النهوض بتحقيق مراده!.

والسُّؤال الذي يُثيره توظيف الإيقاع في الخطاب، هو:

– هل يُمكن أن يُمثِّل الجَرْس الإيقاعي مظهرًا من مظاهر الحِجَاج في الخطاب ؟

نقول: تُمثِّل المحسِّنات البلاغيَّة أحدَ مقومات بناء الخطاب منذ القِدَم!. فقد مثَّلَ السَّجع –على سبيل المثال- في خطاب الكهانة أحد مظاهر الحِجَاج في كلامهم[٦٥]، بوصفه إيقاعًا ذا تأثير سحري على المخاطَبين، له

٦٥- كان أكثر أهل الجاهلية يتحاكمون إلى الكُهَّان، ويزعمون أنَّ مع كلِّ واحدٍ منهم رِئيا من الجن، مثل حازي جهينة، ومثل شقّ وسطيح، وعُزّى سلمة وأشباههم، وكانوا يتكهنون ويحكمون بالأسجاع، كقولهم: والأرض والسماء، والعقاب الصقعاء،

من السَّطوة، وقوة التأثير فيهم ما لا يُدفَع؛ ولذلك تحفَّظَ الإسلام كثيرًا ضد استخدام مثل هذا التَّحسين اللَّفظي الذي لا يُقصَدُ به مجرد إقامة الوزن، وإنَّما يُقصَدُ به إبطال الحقوق عن طريق التَّشادق الذي يصل حدَّ الخداع والمغالطة والتَّمويه(٦٦)، وهو ما كان يفعله الكهَّان في الجاهليَّة، إذْ كانوا شاخصين إلى استثمار مثل هذا التَّكثيف والامتلاء الصَّوتي للفظ؛ ليعلو فوق المعنى؛ بقصد التَّشويش على الملَكة النقديَّة لدى المخاطَبين. وهو ما يعني أن هذه المحسِّنات الإيقاعيَّة قد يتجاوز تأثيرها مجردَ التَّطريب والتَّناظر الصَّوتي الناتج عن عملية التَّلفُّظ – بوصفها مقولات سميوطيقيَّة– إلى إحداث تأثيرات مباشرة تتعلَّق بالتأثير على قناعات وأفكار المخاطَبين.

إنَّ صناعةَ الخطاب الحِجَاجِي الناجح ستظلُ بحاجة – أبدًا– إلى استراتيجية الحِجَاج الصَّوتي / الإيقاعي بنفس القدر الذي يحتاج فيه معمارُه إلى بناء وصناعة الحُجَجِ والبراهين؛ ليخرجَ الكلام عن حالة الاسترخاء والفتور إلى حالة التَّكوثر الصَّوتي، الذي تطلبه الشَّفاهيَّة، بشرط عدم الإسراف في هذا النوع من الحِجَاج، لا سيَّما في الخطابات الجادَّة Serious Discourses وإلَّا غدتْ خطابات أدبيَّة، تُمثلُ القيمة الجمالية فيها الهدف

واقعة ببقعاء، لقد نفر المجد بني الشعراء للمجد والسناء. راجع: البيان والتبيين، ٢٨٧/١، ٢٨٩.

٦٦– راجع: البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء، المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق، ١٣١١ هـ، باب الكهانة، حديث رقم: ٥٧٥٨، ج١/١٣٥.

المنشود الذي يسعى الخطاب إلى تكريسه، وهو ما يعني ضرورة الاحتراز عند التعامل مع الإيقاع الصَّوتي.

وقد لفتَ الإمام عبد القاهر الجرجاني إلى أرشد سبيل في استخدام السَّجع والتجنيس فقال: " لن تَجد أيمنَ طائرًا، وأحسنَ أولًا وآخرًا، وأهدى إلى الإحسان، وأجلبَ للاستحسان، من أن تُرسلَ المعاني على سجيَّتها، وتَدَعها تطلبُ لأنفسها الألفاظَ، فإنَّها إذا تُركتْ وما تُريد لم تكتَسِ إلَّا ما يليق بها، ولم تَلبس من المعارض إلَّا ما يزينها، فأمَّا أن تَضع في نفسك أنَّه لا بدَّ من أن تجنس أو تسجع بلفظين مخصوصين، فهو الذي أنت منه بعَرض الاستكراه، وعلى خطرٍ من الخطأ والوقوع في الذَّم ...[٦٧]".

يحذِّر الإمام عبد القاهر في هذا النَّص من التكلُّف والتعمق في اجتلاب الإيقاع، ويرشدنا إلى أفضل الطرق فيه، وهي " أن تُرسلَ المعاني على سجيَّتها، وتَدَعها تطلبُ لأنفسها الألفاظ"، فالخطاب الناجح هو الذي يجعل أصواته – كلمات، وجُمَلًا، وعبارات – تتكلَّم وتُفصحُ عن نفسها دون تعسُّف أو إكراه، بحيث يَغدو الحضور الجمالي للصَّوت فيه ظاهرة لافتة تُسهم في استمالة المخاطَبين والقضاء على سلبيتهم، فتخرج الألفاظ معه عن مجرد أداء الوظيفة التَّواصلية إلى أداء وظائف إمتاعيَّة تأثيريَّة، تساند بدورها تحقيق الإقناع من خلال استمالة المخاطَبين والتأثير عليهم .

٦٧- أسرار البلاغة: ص ١٤، ١٥.

(نموذجٌ تطبيقي)

نعرض –هنا– لمرافعة المستشار بهاء المري[٦٨] في الجنايتَيْن رقمي: ٣٥٩٤ لسنة ١٩٩٩ مركز كفر الشيخ، ورقم ٢٥٣٤ لسنة ١٩٩٩ قسم كفر الشيخ؛ لنرى كيف أسهم الإيقاع في تحقيق الإقناع بموضوع المرافعة. يقول:

"... نعم، لقد تمرَّغَ الكثيرون في أوحال الجريمة.. فطَغَوا وبَغَوا.. واشتدوا في اللَّدد... فلا أخالني أجد مرافعةً أشق على النيابة من أن تترافع في قضية تَملَّكَ فيها الإدمانُ من المتهمين.. فدبَّروا .. وفكَّروا.. وقتلوا.. وانتشوا بهذا القتل من أجل ذلك الكيف اللعين!.

أجل، فإنَّ الحَدثَ لمُفجِع، وإنَّ الجُرمَ لمُفزِع... سيدى الرَّئيس.. حضرات المستشارين:

هؤلاء القتَلَة.. فتيةٌ طواهم الشيطان تحت لوائه.. وأسبغَ عليهم من فُجره وعناده.. فزيَّنَ لهم الرذيلةْ.. وقبَّحَ لهم الفضيلةْ، فراحوا في غيهم وطغيانهم يعمهون.. أدمنوا المخدرات..

واستحلوا المُسكِرات.. واستمرءوا البطالةَ والضيالة !.

ولكن هَيْهَاتَ.. هَيْهَاتَ، فهل مثل هؤلاء يَعرفون الرَّحمة؟ هل مثل هؤلاء يفقهون عن المروءة والنخوة حديثًا ؟

ويشيع نبأُ الحدث، فتولول الزَّوجةُ، تبكي فجيعتَها، عائِلَها، زوجها...

٦٨– رئيس محكمة الجنايات، صدرت له عدة مجموعات قصصية منها: يوميات قاضٍ، فيض الخاطر، لحظة انهيار، يوميات وكيل نيابة، حكايات قضائية. من كُتُبه: هكذا ترافع العظماء.

بِئسَت خَلائق كالسَّراب خَـوَادع تُخفِي الأذَي، وتُبدِّلُ الأوضَاعَا

عَشِقتْ مخادنةَ الدَّناءَة وانبرَت تَستعذبُ التَّضليـلَ والإيقَاعَا

سيدي الرَّئيس، حضرات المستشارين:

أطفالٌ يتامى، وزوجاتٌ أرامل، وأمهاتٌ ثكلى، وأباءٌ فُجَّع، ومجتمعٌ رُوِّع، وروحٌ تطـوِّف الآن بهـذه السَّـاحة الطَّـاهرة، يُناشـدون ضـمائرَكم، ويلـوذون بعدلكم، القِصَاصَ القِصَاصَ[٦٩].

- **استراتيجية توظيف الإيقاع في المرافعة :**

تعامـل الخطـاب السَّـابق مـع الصَّـوت بوصـفه فـن التـأثير علـى المخاطَبين، حيث وظَّفَ الألفاظ، عبر انتزاعها من حال كونها مجرد دلائل على الفكر إلى جعلها استراتيجية تحقق هدفه في استمالة المخاطَبين والتَّأثير فيهم. وقد حدث ذلك من عدة جهات، منها:

- **أولًا: توظيف الإيقاع الصَّوتي :**

عَمدَت المرافعة إلى تحقيق نوع من الإيقاع المكثَّف عن طريق توظيف السَّـجع، والازدواج، والتَّكـرار، الـذي تجـاوزت معـه الألفـاظ مجـرد الدلالـة التوافقيـة إلـى دلالات موقفيَّـة أخرى؛ تكرّس لعدم التَّعاطف مـع المتهمين أو الشَّفقة عليهم من قِبل هيئة المحكمة، وذلك على النحو الأتي:

٦٩- هكذا ترافع العظماء:٢/٣٥٩ – ٣٦٢.

١- السَّجع:

أسهم السَّجع في المرافعة بدور كبير في تحقيق إيقاع صوتي ناصع، نشأ عن التَّماثل الصَّوتي للحروف في مقاطع الفصول[٧٠]، كما في قوله :

- فإنَّ الحَدثَ لمُفجِع، وإنَّ الجُرمَ لمُفزِع.

- فزيَّنَ لهم الرذيلةْ.. وقبَّحَ لهم الفضيلةْ.

- أدمنوا المخدرات.. واستحلوا المُسكِرات.

نلاحظ أنَّ السَّجع قد مثَّلَ - في هذا الجزء من المرافعة- الجرْسَ الأعلى صوتًا، حيث حقَّقَ كثافةً إيقاعيَّةً ونصوعًا صوتيًّا واضحَيْن، وإنْ لم يكن شاخصًا في هذا السِّياق إلى هَدْهَدة النفوس وتعطيفها، وإنَّما مبتغاه تجريم الفعل لأقصى درجة، وكشف تجرُّد الجُناة من كلِّ خُلُقٍ وفضيلة.

وقد قامت استراتيجية السَّجع -هنا- على الترادف، والتَّضاد: الترادف الذي يؤكد المعنى في قوله: (لمُفجِع، لمُفزِع)، (المخدرات، المُسكِرات)، والتَّضاد الذي يبرز الاختلاف إلى الواجهة في قوله: (الرذيلةْ، الفضيلةْ).

٢- التَّكرار :

التَّكرار هو إيراد المعنى مُرَدَّدًا[٧١]، وإنَّما يُفعل ذلك للدلالة على العناية بالشَّيء الذي كرَّرتَ فيه كلامَك، إمَّا مبالغةً في مدحه أو في ذمِّه[٧٢]، أو

٧٠-راجع: الخفاجي، ابن سنان: سِرُّ الفصاحة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١ ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، ص١٧١.

٧١- المثل السائر،٢/ ٢٨١.

٧٢- راجع: المصدر السابق، ٣/٤.

توجيهًا للعناية إليه؛ ليثبتَ ويتقرَّرَ في النفوس. كما يقوم التَّكرار بالإسهام في تعالق المعاني، وبناء شبكة من العلاقات داخل المُنجز النَّصي، مِمَّا يحقق اتساقًا وتماسكًا نصيًّا واضحًا في الخطاب، فالعناصر المكرَّرة تحافظ على بِنية النَّص، وتُغذي الجوانب الدلاليَّة والتَّداوليَّة فيه، حيث تقوم بتعميق المعنى في ذهن المخاطب عن طريق تكاثر الألفاظ وكثافتها، الأمر الذي يحقق انسجامًا وتماسكًا في معمارية النَّص، ويدعم تأكيد كينونته واستمراريته واطراده(٧٣).

ونلاحظ في هذه المرافعة قصد النيابة إلى التَّكرار في موضعين، هما:

– ولكن هَيْهَاتَ.. هَيْهَاتَ، فهل مثل هؤلاء يعرفون الرَّحمة ؟ هل مثل هؤلاء يفقهون عن المروءة والنخوة حديثًا ؟

– القِصَاصَ القِصَاصَ ".

عمل التَّكرار في هذين الموضعين على مستوى القيمة التَّنغيميَّة، والدلاليَّة جميعًا؛ حيث أسهم في سياقه النَّصي في خلق نوع من الإيقاعي الحِجَاجي –لا سيَّما إذا وضعنا في الحسبان حنكة المرافعة في اختيار ألفاظ ذات خصوصية مقاميَّة وافقت موضوعها– إذْ تكرر اسم الفعل: (هَيْهَاتَ..هَيْهَاتَ) بقصد نفي الرَّحمة عن الجناة والمبالغة في ذمِّهم، متبوعًا بتكرار الاستفهام الدال على النَّفي في قولها: (فهل مثل هؤلاء يعرفون الرحمة؟!)، (هل مثل هؤلاء يفقهون عن المروءة والنخوة حديثًا ؟)، وهو تكرار يُكرّس لنفي الرحمة والنخوة عن القتَلَة، ثم أكَّدت النيابة استحقاقَهم للعقاب

٧٣–راجع:حسان، تمام:النص والخطاب والإجراء،عالم الكتاب، ط١،١٤١٨هـ–١٩٩٨م، ص٣٠٣.

بتكرار: (القِصَاصَ القِصَاصَ[٧٤]) الذي جاء نتيجة منطقية لانتفاء الرَّحمة والنخوة عنهم، وفي هذا التَّكرار توكيد وإلحاح على ضرورة تطبيق (القِصَاصَ) بوصفه حُكمًا شرعيًّا يقضي بقتل القاتل؛ ليرتدعَ النَّاسُ عن القتل؛ فيَحيَونَ حياةً آمنة مطمئنة.

- ثانيًا: توظيف الوزن الشعري :

لجأت النيابة في هذه المرافعة إلى الاعتماد على بعض الجمل الموزونة؛ لتحقيق تكوثر إيقاعي يعزِّز من استمالة المخاطَبين والتَّأثير فيهم. ومن ذلك قولها :

- فطَغَوا وبَغَوا.. واشتدوا في اللَّدد. (على وزن المتدارك: فاعلن فاعلن فاعلن).

- فدبَّروا .. وفكَّروا.. وقتلوا.. وانتشوا. (مخبون الرجز: متفعلن متفعلن متفعلن).

بِئسَت خَلائقُ كالسَّراب خَـوَادع تُخفِي الأذَي، وتُبدِّلُ الأوضَاعَا

عَشِقتْ مخادنةَ الدَّناءَة وانبـرَت تَستعذبُ التَّضليـلَ والإيقَاعَا

البيتان من الكامل (متفاعلن متفاعلن متفاعلن).

٧٤- جاء التَّكرار الدَّاخلي لصوتيات كلمة (القصاص) مؤِّثرًا للغاية؛ لما يحمله صوت (القاف) من قوةٍ وتمكُّنٍ، أَتَتَاه من جهة كونه من الأصوات المجهورةِ الشَّديدة المستعليةِ، بالإضافة إلى ما يتصف به صوت (الصَّاد) المُفخَّم من الصَّفير والاستعلاء. (راجع: الجريسي، محمد مكي نصر: نهاية القول المفيد في علم التجويد، راجعه: الشيخ طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الصفا بالقاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، ص٤٩).

وهكذا مثَّلت تقنيات الإيقاع – من سَجعٍ، وتَكرارٍ، ووَزنٍ– أساسًا من أسس استمالة المخاطَبين والتأثير فيهم، ومن ثَم إقناعهم بموضوع الخطاب، ودفعهم نحو اتخاذ الحكم المناسب.

***

- **نتائج البحث :**

١- التفتَ البلاغيون العرب قديمًا وحديثًا إلى توظيف بعض التَّقنيات البلاغيَّة في صناعة الخطاب الجاد، ولكنه التفاتٌ يحتاج إلى مزيد من الجهد لتوسيعه.

٢- تُعدُّ البلاغة بما تمتلكه من قدرةٍ كبيرةٍ على التَّأثير والاستمالة، والإثبات والاستدلال عبر طاقاتها التَّركيبيَّة، والبيانيَّة، والإيقاعيَّة، إحدى تقنيات الحِجَاج الناجح .

٣- أكَّدَ البحث على أنَّ غلبة النزعة الجماليَّة على البلاغة العربيَّة لا ينفي عنها الوظيفة الحِجَاجيَّة.

٤- أظهرَ البحث نجاحَ البلاغة العربيَّة في تجاوز إنتاج الخطاب الخَطابي (بفتح الخاء) الاحتفالي إلى إنتاج خطابات جادَّة ذات استراتيجيات ناجحة في تحقيق أهدافها.

٥- كشفَ البحث عن الدَّور الذي تضطلعُ به البلاغة في إنتاج خطاب قضائي ناجح، الأمر الذي أكَّدَ أنَّها ليست تَرفًا أو خيارًا يأخذه القانونيون في خطاباتهم أو يُهملونه؛ وإنَّما هي أساس متين من أسس صناعة خطاباتهم، وآلية فاعلة من آلياته الحِجَاجيَّة.

٦- مثَّلت الاستعارة تقنيةً حِجَاجيَّةً وبِنيةً إقناعيَّةً في معماريَّة الخطاب القضائي تبلورتْ بموجبها بعضُ الأدلة التي اقتضاها سياق الخطاب.

٧- أقامت الاستعارة في الخطاب القضائي علاقة تفاعلية مع المخاطَبين من خلال التَّمثيل والاستدلال، وتقديم مجموعة من المفاهيم الحياتيَّة التي صاحبتْ عملية إدراكها وتأويلها.

٨- استثمرَ الخطاب القضائي المعنى المفاهيمي للاستعارة في تعزيز الحِجَاج، ومن ثَم تحقيق فعل الإقناع.

٩- نجحت البلاغة عن طريق اشتغال آلياتها التَّركيبيَّة، والبيانيَّة، والإيقاعيَّة في التَّكريس لحِجَاج السُّلطة القضائيَّة، وما يصدر عنها من أحكام.

١٠- مثَّلَ أسلوب السُّؤال تقنيةً حِجَاجيَّةً مهمة في الخطاب القضائي كرَّست بشكل واضح لإدانة المتهم في سياق الاتهام، وفق الاستراتيجيات والأهداف التي خطط لها الخطاب.

١١- شكَّلَ الإيقاع في الخطاب القضائي وسيلةً مكرَّسةً بقوة من أجل تحقيق الاستمالة والتأثير على المخاطَبين على نحو يخدم أهداف الخطاب .

١٢- يُعدُّ البحث أحد روافد التَّأسيس النَّظري والتَّطبيقي لتحليل الخطاب القضائي من منظور الحِجَاج البلاغي.

***

*** المصادر والمراجع:**

١- أرسطوطاليس: الخطابة، الترجمة العربية القديمة، حقَّقه وعلَّق عليه: عبد الرَّحمن بدوي، وكالة المطبوعات بالكويت، دار القلم، بيروت – لبنان، ١٩٧٩م.

٢- الاستراباذي (محمد بن الحسن الرَّضي) شرح كافية ابن الحاجب، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

٣- أوگان، عمر: اللغة والخطاب، أفريقيا الشرق، المغرب،٢٠٠١ م.

٤- أوستن، جون: نظرية أفعال الكلام، ترجمة: عبد القادر قينيني، إفريقيا الشرق، المغرب، ١٩٩١م.

٥- البخاري (محمد بن إسماعيل): صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء، المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق، ١٣١١ هـ.

٦- بلبع، عيد:

- أسلوبيَّة السُّؤال، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ١٩٩٩م.

- مقدمة في نظرية البلاغة النبوية، السياق وتوجيه دلالة النص، بلنسيه للنشر والتوزيع، مصر، ط١، ٢٠٠٨م.

٧- البهلول، عبد الله: الوصايا الأدبية إلى القرن الرابع هجريا، مقارنة أسلوبية حِجَاجِية، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠١١م.

٨- بليت، هنريش: البلاغة والأسلوبية، ترجمة وتقديم: محمد العمري، إفريقيا الشرق، المغرب، ١٩٩٩م.

٩- الجرجاني (عبد القاهر بن عبد الرَّحمن) :

– أسرار البلاغة، قرأه وعلَّق عليه: محمود شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

– دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة – دار المدني بجدة، ط٣، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

١٠- الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر): البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر والتوزيع، ط٥، القاهرة، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

١١- ابن جني (أبو الفتح عثمان): الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية- المكتبة العلمية، القاهرة، د.ت.

١٢- الجريسي، محمد مكي نصر: نهاية القول المفيد في علم التجويد، راجعه: الشيخ طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الصفا، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٣- الحباشة، صابر: التداوليّة والحجاج، مداخل ونصوص، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق، ط١، ٢٠٠٨م.

١٤- حسان، تمام: النص والخطاب والإجراء، عالم الكتاب، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٥- الخفاجي (عبد الله بن محمد بن سنان): سرُّ الفصاحة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط١ ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٦- ابن دريد (أبو بكر محمد بن الحسن): كتاب الملاحن، تحقيق: عبد الإله نبهان، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، سورية، ١٩٩٢م.

١٧- دايك، توين فان :

- الخطاب والسلطة، ترجمة: غيداء العلي، مراجعة: عماد عبد اللطيف، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٤١٩، ط١، ٢٠١٤م.

- النَّص والسِّياق، استقصاء البحث في الخطاب الدلالي التداولي، ترجمة: عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، بيروت، ٢٠٠٠.

١٨- ريكو، بول: الاستعارة الحيَّة، ترجمة: محمد الولي، مراجعة وتقديم، جورج زيناتي، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت- لبنان، ط١، ٢٠١٦م.

١٩- السَّكاكي (أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر): مِفتاح العلوم، ضبطه وكتب هوامشه وعلَّق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧.

٢٠- سلوان، توماس أ: موسوعة البلاغة، ترجمة نخبة، إشراف وتقديم: عماد عبد اللطيف، مراجعة: عماد عبد اللطيف، مصطفى لبيب، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٧٠٠، ط١، القاهرة، ٢٠١٦م.

٢١- سيمينو، إيلينا: الاستعارة في الخطاب، ترجمة: عماد عبد اللطيف، وخالد توفيق، المركز القومي للترجمة، ط١، العدد ٢٠٠٠، القاهرة، ٢٠١٣م.

٢٢- ابن سينا (أبو علي الحسين بن عبد الله): التعليقات، حقَّقه وقدَّم له: عبد الرَّحمن بدوي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٣م.

٢٣- الشهري، ظافر: استراتيجيات الخطاب، مقاربة لغوية، دار الكتاب الجديد المتحدة، ليبيا، ط١، ٢٠٠٤م.

٢٤- صولة، عبد الله: الحِجَاج أطره ومنطلقاته من خلال مصنف الحِجَاج، دار الفارابي، بيروت- لبنان- منشورات كلية الآداب بمنوبة، تونس، ط٢، ٢٠٠٧م.

٢٥- عبد الرَّحمن، طه: اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط١، ١٩٩٨م.

٢٦- عريبي، زكي: لغة الأحكام والمرافعات، الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية في مصر ١٨٨٣ – ١٩٣٣م، نادي القضاة، مطابع روز اليوسف، ط٢، ١٩٩٠م.

٢٧- العصيمي، صالح بن فهد: اللِّسانيات الجنائيَّة: تعريفها، ومجالاتها، وتطبيقاتها، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربية، الرياض، سلسلة دراسات ١٨، ط١، ٢٠٢٠م.

٢٨- فيركلف، نورمان: اللغة والسلطة، ترجمة: محمد عناني، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٥٥٥، القاهرة، ط١، ٢٠١٦م.

٢٩- القرطاجني (حازم بن محمد بن حسن): منهاج البلغاء وسراج الأدباء، تقديم وتحقيق: محمد الحبيب بن الخواجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان (د، ت).

٣٠- القزويني (محمد بن عبد الرَّحمن): الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل – بيروت، ط٣، ط٣، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٣١- القيسي، مَكي بن أبي طالب: الرِّعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التِّلاوة، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار عمار بالأردن، ط٣، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

٣٢- المبخوت، شكري: نظرية الحِجَاج في اللغة، ضمن أهم نظريات الحِجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف حمادي صمود، كلية الآداب، منونة، تونس، د.ت.

٣٣- المري، بهاء: هكذا ترافع العظماء- أدب المرافعات دفاعًا واتهامًا، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ٢٠١٩م.

٣٤- ميلز، سارة: الخطاب، ترجمة: عبد الوهاب علوب، المركز القومي للترجمة، العدد ٢٥٨١، ط١، ٢٠١٦م.

٣٥- النَّووي (أبو زكريا محيي الدين يحيى): شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٣٦- الوالي، محمد: من بلاغة الحِجَاج إلى بلاغة المحسنات، مجلة فكر ونقد، العدد ٨، دار النشر المغربية، ١٩٩٨م.

- المراجع الأجنبيَّة:

1. Bitzer, Lloyd the rhetorical situation. Philosophy and Rhetoric, 1968.
2. George A. Kennedy, Classical Rhetoric & its Christian and Secular Tradition from Ancient to Modern Times, Chapel Hill: The University of North Carolina Press, 1999.
3. Laurent Pernot, Rhetoric in Antiquity, Washington, D.C: The Catholic University of America Press, 2005.

4. Metaphor Analysis Critical to Approaches Approaches - Jonathan Charteris London, 2004.
5. The New Rhetoric: A Treatise on Argumentation, Chaim Perelman, Tyteca. France, 1969.
6. van Dijk.T (ed) discourse studies. sage benchmark series. new Delhi; sage. 2007.

***